

Received on (28-05-2022) Accepted on (16-08-2022)

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.31.1/2023/18>

Motives for Narration and Contexts of its Preventatives among the Companions about whom it is Said: (he has no known narration) throughout the Book 'al-Isabah fe tamiez alsahabah' of Ibn Hajar -a critical applicable study-

Muhammad A. Al-Zabin^{*1}, Prof. Abed Rabbo S. Abu Saelik^{*2}

^{*1}Head of the Descriptive and Analytical Studies Department, Ministry of Awqaf, Islamic Affairs and Holy Sites - Amman – Jordan
^{*2}Department of Fundamentals of Religion - Faculty of Sharia - University of Jordan - Amman – Jordan

^{*}Corresponding Author: agaweel1966@gmail.com

Abstract:

This study, Motives for Narration and Contexts of its Preventatives among the Companions about whom it is Said: (he has no known narration) throughout the Book al-Isabah a critical study is authentic and has not been touched upon. It deals with the investigation of the Companions of whom it was said: (He has no known narration) through the book Al-Isbah of Imam Ibn Hajar Al-Asqalani.

The study concluded that there are general motives for narration and devotional ones. Evidences on preventatives of narration, by its absence, a narration is increasingly followed, and with its confirmation, the judgment is corrected when there is a conflict about the company of the one from whom the narration is absent, by confirming the rank of companionship.

The approach of revealing the motives and preventatives came by deducing the motives of the narration and the contexts of its preventatives, to verify the status of the Companion in the narration and the rank. And by finding examples of the Companions in whom it was said: "He has no known narration," or any formula that denies his narration.

Evidence for the preventatives of narration in this study stems from the status of the Companion, about whom it was said: "He has no known narration," although it is not possible that he had a narration, such as someone who died during the era of prophecy, or was an infant on the day of the Prophet's death.

And there are preventatives that may lead to the possibility of the existence of a narration, so if it is apparent in the status of the Companion that he has a narration, his mention comes in the discussion of the motives of the narration, and whoever is otherwise, comes within the study of the obstacles to the narration. In general, when the narration was denied from him in the book of al-Isabah, he will be a subject of a study here, by tracing his status in the books of biographies of the Companions and the books of the narration.

Keywords: Companions, narration, motives, preventatives.

**دوافع الرواية وقرائن موانعها فيمن قيل فيه من الصحابة: (لا يُعرف له رواية)
دراسة نقدية تطبيقية من خلال كتاب الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر.**

محمد عبد الجبار الزين¹ ، أ.د. عبد ربّه سلمان أبو صعيلىك²

رئيس قسم الدراسات الوصفية والتحليلية وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية-عمان- الأردن¹

قسم أصول الدين- كلية الشريعة- الجامعة الأردنية-عمان- الأردن²

المخلص:

هذه الدراسة الموسومة: (دوافع الرواية وقرائن موانعها لدى الصحابة فيمن قيل فيه: (لا يُعرف له رواية) من خلال كتاب الإصابة - دراسة نقدية-) أصيلة لم يُتطرق إليها. وتعنّى باستقصاء الصحابة ممن قيل فيه: (لا يُعرف له رواية) من خلال كتاب الإصابة للإمام ابن حجر العسقلاني.

وخلصت الدراسة إلى وجود دوافع عامة للرواية وأخرى تعبدية. وقرائن موانع للرواية وبعدمها يزداد تتبع رواية، وبثبوتها يتم تصويب الحكم عند التعارض على صحة من انتفت عنه الرواية، بتأكيد مرتبة الصحبة.

ومسلك الكشف عن الدوافع والموانع، جاء باستنباط دوافع الرواية وقرائن موانعها، للتثبت من حال الصحابي في الرواية والمرتبة. وبالقوف على نماذج من الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، أو أي صيغة تنفي عنه الرواية. وجاءت قرائن موانع الرواية في هذه الدراسة منبثقة عن حال الصحابي الذي قيل فيه: "لا يعرف له رواية"، مع عدم احتمال أن يكون له رواية، كمن مات في عهد النبوة، أو كان رضيعة يوم وفاة النبي.

وهناك موانع تحتمل معها وجود رواية، فإذا كان ظاهر حال الصحابي أنّ له رواية، يأتي ذكره في بحث دوافع الرواية، ومن كان غير ذلك، يأتي ضمن دراسة موانع الرواية. وبالعوموم متى نفيت عنه الرواية في كتاب الإصابة، أصبح محلّ دراسة هنا، بتتبع حاله في كتب تراجم الصحابة وكتب الرواية.

كلمات مفتاحية: الصحابة، الرواية، دوافع، موانع.

المقدمة:

الحمد لله الذي بفضلته تتمّ الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير البريات، وعلى آله الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن تتبع تراجم الصحابة في كتب الطبقات، هياً لدراسة كتاب: الإصابة في تمييز الصحابة، خصوصاً أنه يحتوي على أقوال من سبقه، وما فيه من الترجيحات. فجاءت هذه الدراسة، لتناقش أمراً مدرجاً في العديد من التراجم، وهو قولهم في أحد الصحابة: لا يعرف له رواية. وللوقوف على الدوافع التي يمكن أن تيسر إثبات الرواية لأحدهم -إن كان له رواية-، وأيضاً معرفة قرائن مستخلصة من دراسة عامة لتلك التراجم، فضلاً عن القرائن التي ذكرها ابن حجر في الإصابة، مما يعدّ قرائن في إثبات الصحبة أو الرواية، أو نفيهما، أو نفي أحدهما.

وبيان ما ستقوم عليه هذه الدراسة، في الخطة الآتية:

مشكلة الدراسة: جاءت هذه الدراسة تعنى باستخلاص قرائن، يستدلّ من خلالها على وجود رواية، وقرائن أخرى على عدم وجود رواية، تحديداً فيمن قيل فيه من الصحابة: "لا يعرف له رواية". مما يكون لها ثمره علمية جادة في الطرح والمضمون، ومما يرتجى أن ينتفع به. كما تكمن مشكلة الدراسة بالإجابة عن السؤالات الآتية:

1) ما دوافع الرواية عند الصحابة لأداء ما تحمله مما يمكننا من خلالها معرفة ما إذا كان للصحابي رواية أم لا؟

2) ما أثر منهجية الصحابة في الرواية عند دراسة تراجم ومرويات من قيل فيهم: لا يعرف له رواية؟

3) ما القرائن التي من خلالها يحكم بوجود أو عدم وجود رواية فيمن قيل فيه من الصحابة: "لا يعرف له رواية"؟.

محددات الدراسة: الصحابة الذين قيل فيهم: لا يعرف له رواية، أو غيرها من العبارات والإشارات التي تقضي إلى نفي الرواية عنه، من خلال كتاب الإصابة للإمام ابن حجر العسقلاني، ودراسة دوافع وموانع الرواية وجوداً وعدماً. **أهمية الدراسة:** تكمن أهمية الدراسة لارتباطها بعلم معرفة الصحابة، وذلك لأمر، منها:

1) توسيع دائرة البحث العلمي، بالتعرف على رواية الصحابي ممن قيل عنه: ليس له رواية، ويكون له رواية.

2) تأكيد الحكم بالرواية، يفيد الحكم لصاحب الترجمة كما في حال الحكم عليه أنه من الصحابة، خصوصاً إذا كان الحكم عليه من التابعين، فتأتي إثبات الرواية لتصويب الحكم.

3) استنباط قرائن يمكن اعتمادها بعد استفاضة دراسة الباحثين وإضافة قرائن عليها، للحكم على بعض أصحاب التراجم ممن قيل عن أحدهم ليس له رواية، ويمكن أن تكون قرائن لأمر أخرى تفتح أبواباً للباحثين.

أهداف الدراسة: تتعلق أهداف الدراسة بالآتي:

1) بيان أنّ دوافع الرواية لدى الصحابة في أداء ما تحمله عن النبي ﷺ، تشمل من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية".

2) توضيح منهجية الصحابة في الرواية ومدى تأثرهم بالامتناع عن الرواية أو الإقلال منها، من خلال دراسة تراجم من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية".

3) بيان القرائن التي يمكن بوجودها معرفة أنّ الصحابي ليس له رواية.

أسباب اختيار الموضوع: تمّ اختيار الموضوع للأسباب الآتية:

أولاً: تقتضي أهمية علم الطبقات من علوم الحديث الشريف، تمييز الصحابة عن غيرهم، فيأتي إثبات الرواية لمن قيل عنهم: لا يعرف له رواية، واحدة من دلائل إثبات صحبته عند الاختلاف فيها، وفوائد أخر.

ثانياً: إن قرائن موانع الرواية لم يتطرق إليها أحد من قبل حسبنا نما إلى علمي.

ثالثاً: إنّ دراسة موانع الرواية تلقي الضوء على دوافع الرواية مما يشكل أهمية في دراستهما سوياً.

الدراسات السابقة: بعد البحث والتتبع لم نقف على دراسة جادة استوفت جميع جوانب هذا الموضوع، إلا أنه يمكن الاستفادة من بعض كتب التراجم والطبقات لدى المتقدمين. وأما لبّ الدراسة فهو اهتمام أصيل لم يطرق بابه.

وهناك بعض الدراسات التي يمكن أن تكون قريبة من موضوع الدراسة هنا، منها:

أولاً: ربوزي، سمير، المدرسة العليا، بوسعادة-الجزائر، بحث بعنوان: عناية الصحابة ﷺ بسياق المقام ومنهجهم في نقله وتأمينه - صحيح البخاريّ أنموذجاً-، من إصدارات: مجلة المنهل، المجلد: (7)، العدد: (2) 2021م. ص: (57-86)⁽¹⁾. وقد فندّ الدعاوى القائلة بعدم اهتمام الصحابة ﷺ بالسياق أثناء نقل السنن، وأنهم ﷺ بذلك أضاعوا جمّاً كبيراً منها بعدم اهتمامهم بقرائن الرواية، التي من خلالها يعرف كثير من السنن. وبيّحه أورد دوافع الصحابة للرواية، وأكد عنايتهم في السياق النبويّ، داحضاً بذلك إحدى المزاعم ضدهم ﷺ.

وأما هذه الدراسة: فتعنى بقرائن أصل وجود الرواية، التي من خلالها يحكم أنّ للصحابيّ رواية ممن انتفت عنه الرواية، وأيضا دراسة سبب أن يقال عن صحابة: لا يعرف له رواية مع وجود موانع تمنع وجود رواية.

ثانياً: كالدو، محمد محمود، جهود الصحابة في التثبت من الحديث الشريف، بحث مقدم لمؤتمر: الصحابة والسنة النبوية، المقام بالتعاون بين: جامعة العلوم الإسلامية العالمية وجمعية الحديث الشريف -الأردن، عام: 2012م.

وقد تناول د. كالدو ببحثه بواعث الصحابة لحفظ الحديث النبويّ، ووسائل خدمة الحديث الشريف. وذلك فيه تشابه مع الدوافع التي ركّزت عليه هذه الدراسة، غير أنّني استخدمت دوافع الرواية لتتبع حصريّ لمن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية". فضلاً عن تناول قرائن موانع الرواية للتأكد من الحكم في إثبات الرواية والمرتبة من غير ذلك.

منهج الدراسة: اعتمد الباحث في هذه الدراسة المناهج الآتية:

أولاً: المنهج الاستقرائي: تم استقراء النصوص في مظانها، لوضع الأنسب لما تقوم عليه الدراسة من حيث التراجم التي قيل عنها: لا يعرف له رواية، للوصول إلى النتائج الأكثر دقة.

ثانياً: المنهج الوصفيّ: حيث تم بإعطاء أمثلة واقعية عن الشبهات، تُعين على فهم الردود عليها.

ثالثاً: المنهج التحليلي: لتحليل النصّ وتحديدًا الشاهد من الحديث المعني ومدى تأثير الشبهة على النصّ.

رابعاً: المنهج النقدي: وذلك بنقد الأحاديث محلّ الدراسة نقدًا حديثيًا، وكذلك نقد الشبهات.

خطة الدراسة: تم تقسيم الدراسة بعد المقدمة، إلى تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، وجاءت على النحو الآتي:

التمهيد: وجاء فيه: التنويع بأهمية علم: "معرفة الصحابة"، وارتباطه بشأن الرواية، وأثر الرواية في أهمية إثبات الصحبة، وعلاقة معرفة الصحابة بما تفرع منه من علم الطبقات، مع التعرض لتعريفات الكلمات المفتاحية.

المبحث الأول: الدوافع العامة لرواية الحديث الشريف لدى الصحابة ﷺ

المطلب الأول: الدوافع التعبديّة للرواية

المطلب الثاني: حرص الصحابة ﷺ على شرف امتثال الأمر بتبليغ العلم

المطلب الثالث: أساليب رواية الحديث الشريف لدى الصحابة ﷺ

المبحث الثاني: منهجية الصحابة ﷺ في الرواية وأثر ذلك في الامتناع منها.

المطلب الأول: أثر منهجية الرواية لدى الصحابة في الإقلال من الرواية.

المطلب الثاني: موانع الرواية فيمن قيل فيهم من الصحابة: "لا يعرف له رواية".

المطلب الثالث: مؤشرات إثبات الرواية ونفيها فيمن قيل فيه من الصحابة: "لا يعرف له رواية"

المبحث الثالث: قرائن موانع الرواية عند الصحابة ﷺ فيمن قيل فيهم: لا يعرف له رواية

¹ - تم التعرف على هذا البحث قبيل الانتهاء الأخير من هذه الدراسة، وهو بحث قويّ في درء الشبهات.

المطلب الأول: قرائن الموانع الظاهرة.

المطلب الثاني: قرائن مرتبطة بالرواية عن الصحابة من جهتي: التحمل والأداء.

المطلب الثالث: القرائن الطارئة على الراوي والرواية

التمهيد:

إنَّ الصحابة الكرام، هم الرعيل الأول لأمة الإسلام السابقون فيه إلى كل خير، ومقدّمون لما كُلفوا ببيانه للأُمم، من تعاليم الدِّين الحنيف، فقاموا بتبليغ الرسالة داخل وخارج الجزيرة العربية، مما تعلموه وسمعوه من النبي ﷺ، فضلاً عن التطبيق العملي لأركان الإسلام والتشريعات بالعموم، فحفظ الله بهم الوحيين: القرآن والسنة.

ومن المعلوم ضرورة، أنَّ كَتَابَ الوحي كانوا يقيّدون بأمر النبي ﷺ، ما ينزل من القرآن الكريم في الصحف، وأنه بعد عهد النبوة، زمن الخليفة أبي بكر الصديق، تمَّ جمع القرآن الكريم بين دفتي مصحف. ثمَّ دعت الحاجة لكتابة الحديث الشريف، فبدأ عصر التدوين. فجمعت مرويات الصحابة من المرفوع والموقوف في مدونات حديثية⁽²⁾. وقد واكب ذلك وتفرع منه علوم الرواية وفنون الدراية. ثمَّ طرأ بعدُ، ما عرف بعلوم الحديث الشريف، ومن ذلك: علم الرجال، المتفرع منه علم الطبقات، ويأتي عوناً على معرفة الراوي في أيّ طبقة، ليتمَّ معرفة حاله وروايته، ومن ثمَّ بناء الحكم عليه وعليها من خلال عرض الراوي والمروي على علم: الجرح والتعديل، حيث إنه هو وعلم الطبقات صنوان في علم الرجال. ولمعرفة الراوي الأعلى للحديث، أصحابي هو أم لا؟. فقد انتهج العلماء تدوين الكتب ذات الاختصاص، للتعرف على الصحابي من غيره، وعدم إقحام غير الصحابي بهم، مما له أثر في الحكم على الحديث أصالة.

وأهمية علم: "معرفة الصحابة"، ضرورة، وبيان تلك الأهمية، وما يربطها بهذه الدراسة من خلال الآتي:

أولاً: "معرفة الصحابة" علم ضرورة:

حينما انبنت الرواية بنقل فلان عن فلان، أصبح بداهة معرفة الرواة ضرورة للحكم على المروي، وتلك المعرفة يطلق عليها: "علم الطبقات"، وأهمّ طبقة منها طبقة الصحابة، فكان لعلم: معرفة الصحابة، ضرورة شرعية في الإسلام، لحفظ الدِّين الذي يبني على رواية الوحيين. وهنا يقول ابنُ عبد البر: (لا خلاف علمته بين العلماء أن الوقوف على معرفة أصحاب رسول الله ﷺ، من أوكد علم الخاصة، وأرفع علم أهل الخبر، وبه ساد أهل السير، وما أظنَّ أهل دين من الأديان إلا وعلمائهم معنيون بمعرفة أصحاب أنبيائهم لأنهم الوسطة بين النبي وبين أمته)⁽³⁾. وللعلماء، تقسيمات في علم الطبقات، ضمن منهجية علمية محددة، يبينها النصّ الآتي: (معرفة الصحابة فن جليل وفائدته التمييز للصحابة والحكم لهم بالعدالة ونحو ذلك. ومعرفة طبقاتهم)⁽⁴⁾. وهي عند العلماء اثنتا عشرة طبقة:

(الأولى: من تقدّم إسلامه بمكة؛ كالخلفاء الأربعة. الثانية: أصحاب دار الندوة التي خرج النبي ﷺ، إليها بعد أن أظهر عمر بن الخطاب إسلامه، فبايعوه حينئذ فيها. الثالثة: المهاجرة إلى الحبشة. الرابعة: مبايعة العقبة الأولى. الخامسة: أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار. السادسة: المهاجرون الذين وصلوا إلى رسول الله ﷺ، بقباء قبل أن يدخل المدينة ويبني المسجد. السابعة: أهل بدر. الثامنة: المهاجرة بين بدر والخديبية. التاسعة: أهل بيعة الرضوان. العاشرة: المهاجرة بين الخديبية وفتح مكة. الحادية عشر: مسلمة الفتح. الثانية عشر: صبيان وأطفالاً رأوا رسول الله ﷺ، يوم الفتح وفي حجة الوداع وغيرهما، يعني من عقل منهم ومن لم يعقل)⁽⁵⁾.

2 - كان الخليفة عمر بن عبد العزيز هو أول من أشار بالجمع. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: (448/7).

3 - ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي (ت: 463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: (19/1).

4 - الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل الكلاني (ت: 1182هـ)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: (2/ 243).

5 - السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت: 902هـ)، فتح المغيب بشرح الفية الحديث للعراقي: (112/4).

ونجد أن هذه التقسيمات جاءت بعناية فائقة، ودقة بالغة وقد تناولها ابن حجر في كتاب الإصابة في العديد من التراجم، ونأخذ مثالا من تلك الطبقات، وهو ما أورده ابن حجر عن أحد مسلمة الفتح: (رباح بن المعترف: واسمه وهب، ويقال ابن عمرو بن المعترف بن حجوان بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر القرشي الفهري. يكنى أبا حسان. وكان من مسلمة الفتح. قال الزبير بن بكار: له صحبة. وكان شريك عبدالرحمن بن عوف في التجارة، وكذا قال الطبري. وروى ابن أبي عاصم من طريق عيسى بن أبي عيسى، عن محمد بن يحيى بن حبان عن رباح بن المعترف: "أن النبي ﷺ، سئل عن ضالة الغنم". وقال أبو نعيم: لا أعرف له صحبة) (6).

ولبيان أهمية دراسة بعض التراجم، والتوثق من طبقتهم من خلال الرواية، يأتي التوضيح الآتي:

رباح بن المعترف ﷺ، ذكره ابن حجر على أنه صحابي من مسلمة الفتح. وقال أبو نعيم، عن رباح: "لا أعرف له صحبة". لأن حديث: "ضالة الغنم"، جاء عن ثلاثة من الصحابة ﷺ في كافة الدواوين، ليس منهم ابن المعترف، سوى أن ابن أبي عاصم تفرّد في روايته حديث: "ضالة الغنم"، عن ابن المعترف. وحينما لم يذكر سماعا، كأن أبا نعيم لم يعتد برواية ابن أبي عاصم. وأما ظاهر حكم ابن حجر ترجيح صحبة رباح بذكر الرواية.

مما يعني وجود أثر للرواية حين إثباتها، في تأكيد الحكم بالصحبة والرتبة لصاحب الترجمة.

ثانيا: "معرفة الصحابة" أحد ركائز علم الرواية:

فالرواية عن الصحابة ﷺ، تستلزم معرفة أحوالهم في حِلِّهم وتَرَحُّلهم، ليتأكد أمر الاتصال في الرواية عنهم. ولأجل ذلك -وغيره- جاء اهتمام علماء الحديث في علم: "معرفة الصحابة"، ويبينه النص الآتي: (وأما كتب المُحدِّثين في معرفة الصَّحابة ﷺ، مثل: الاستيعاب لابن عبد البر وأسد الغابة لابن الأثير وغيرهما، وكتب الجرح والتعديل والأنساب ومعجم المُحدِّثين ومَشِيخَاتُ الحُفَّاز والرواة، فإنَّها شيء، لا يحصره حدٌ ولا يقصره عدٌ، ولا يستقصيه ضبط، ولا يستدنيه ربط، لأنَّها كاثرت الأمواج أفلَاجًا، وكابرت الإدراج اندراجًا) (7).

ثالثًا: علم "معرفة الصحابة" فيه إشارة للرواية وجودا وعدما:

إنَّ الصحابة الذين قيل في أحدهم: "لا يعرف له رواية"، من تأكد عدم روايته فهو كذلك، ومن أثبت بالتتابع أن له رواية، مما يدخل في باب التعقّب والتصويب بالإثبات أو النفي، لأجل ذلك كان لا بدّ من التعرض لأسلوب الإمام ابن حجر -رحمه الله تعالى-، في التعامل مع الصحابة، فيما يتعلق بهذه الدراسة، ويمكن بيانه بالآتي:

- أ- يتعرّض كتاب الإصابة لنفي الرواية عن صحابة بقول: "لا يعرف له رواية"، دون آخرين ممن لم تثبت له رواية عند ابن حجر، أو نقلا عن سبقه. ولا يتعرض لصحابة آخرين ممن ليس لهم رواية، فلا ينفي الرواية عنهم.
- ب- قد يتعقّب ابن حجر سابقه فيما إذا كان لصحابي رواية، ممن قيل عنه: "لا يعرف له رواية"، فيذكرها أو يشير إليها، أو إلى مصدرها.

ج- حين دراسة الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، بالبحث والاستقصاء، ينتج أمور مهمة، منها:

1. التأكيد إن كان لصاحب الترجمة رواية، فينتقي الحكم بعدم الرواية، فيدرج الصحابي فيمن له رواية.

6 - ابن حجر، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت: 852هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، برقم: (2567).

والحديث الذي أشار إليه عند ابن أبي عاصم، هو في: الأحاد والمثاني، هكذا: (2924 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ، أَنَّ شَاءَ اللَّهِ نَا حَاتِمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ الْمُعْتَرِفِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ: «لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ» وَسُئِلَ عَنِ السَّوْلِ فَرَجَّصَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِهِ. زَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: وَسُئِلَ عَنِ الْبَعِيرِ فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَهُ مَعَهُ جَذَاؤُهُ وَسِقَاؤُهُ).

7 - الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبدالله (ت: 764هـ)، الوافي بالوفيات: (61/1).

2. تأكيد صحة صاحب الترجمة إن كان ممن تأرجح الحكم على صحبته من عدمها.

رابعا: "معرفة الصحابة" لتمييز المرفوع من المرسل:

وعلم معرفة الصحابة جليل، ومن فوائده الجمة، أنه (فن جليل، وفائده التمييز للمرسل، والحكم لهم بالعدالة، وغير ذلك)⁽⁸⁾. فيرفع درجة الراوي عنه، وخصوصا إن كان ممن لا يشتهر أنه من التابعين، مما يرفع درجة حديث ما على أنه من المرفوع ما دام أن راويه صحابي، وأيضا: "يعرف له رواية". وتتطلب دراسة قرائن نفي الرواية عن أحد الصحابة ممن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، التعرض إلى دوافع الرواية. لأن عدم وجود دوافع الرواية هو قرينة للموانع، كما يلزم التعرض للمعاني اللغوية والاصطلاحية للكلمات المفتاحية لهذه الدراسة. على النحو الآتي:

أولا: الصحابة: تكلم العلماء قديما من لدن التابعين في تعريف الصحابي، لأن التعريف يقيّد فيجمع ويمنع غيره من الانضواء تحته، ومن ذلك تعريف سعيد بن المسيّب، الذي أورده في الفتح، وناقشه وبين الذي استقر الأمر عليه، فقال: (رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَعُدُّ فِي الصَّحَابَةِ إِلَّا مَنْ أَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، سَنَةً فَصَاعِدًا أَوْ غَزَا مَعَهُ غَزْوَةً فَصَاعِدًا وَالْعَمَلُ عَلَى خِلَافِ هَذَا الْقَوْلِ لِأَنَّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى عَدِّ جَمْعٍ جَمٍّ فِي الصَّحَابَةِ لَمْ يَجْتَمِعُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ)⁽⁹⁾.

وقد نقل ابن حجر في الفتح رأي ابن المديني شيخ البخاري، فقال:

(قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ رَأَاهُ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ)⁽¹⁰⁾.

كما نجد في: تعريفات الصحابي. أنها تتقيّد بالرؤية واللقيا والاجتماع، ومن زاد على ذلك اشترط المدة والعمل كالغزو ونحوه، ولقد أوجز وأفاد ابن حجر في تعريف الصحابي: (وهو مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ، مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصْح. وَالْمَرَادُ بِاللِّقَاءِ: مَا هُوَ أَعْمُ: مِنَ الْمُجَالَسَةِ، وَالْمُجَالَسَةِ، وَوَصُولِ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخَرِ، وَإِنْ لَمْ يَكْلُمُهُ، وَيَدْخُلْ فِيهِ رُؤْيَاهُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ أَمْ بِغَيْرِهِ. وَالتَّعْبِيرُ بِاللِّقَاءِ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِم: الصَّحَابِيُّ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، لِأَنَّهُ يُخْرِجُ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَنَحْوَهُ مِنَ الْعُمَيَّانِ، وَهُمْ صَحَابَةٌ بَلَا تَرَدُّدٍ)⁽¹¹⁾.

ثانيا: الرواية: استعرض الشيخ أبو شهبه أقوال أهل الاختصاص، وخلص إلى أن: (الرواية لغة الحمل والنقل أو الإسقاء والإرواء بالماء وفي اصطلاح المحدثين: هي نقل الحديث وإسناده إلى من عزی أي نسب إليه بصيغة من صيغ الأداء كحدثنا وأخبرنا وسمعت وعن ونحوها، والمناسبة بين المعنى الاصطلاحي واللغوي ظاهرة واضحة)⁽¹²⁾.

ثالثا: دوافع: وهي تتمثل بالأمور التي تحمل على القيام بعمل ما، كما لأنها حافز على الاستمرار فيه وإتمامه، كما في تحمل الرواية وأدائها. ويمكن للنص الآتي أن يؤدي المعنى المقصود من الدوافع في هذه الدراسة، وهو يتحدث عن التوثيق في القرون الأولى، ومنها زمن الصحابة ﷺ: (السمات العامة للمسلمين آنئذٍ تبرز لنا الدوافع القوية التي حفزتهم على تلقي السنة النبوية، حتى أودعوها حوافظهم القوية وصدورهم الأمانة، مما جعل السنة الشريفة محفوظة جنبا إلى جنب مع القرآن، وتلك الدوافع هي اقتداؤهم بنبيهم واستعدادهم الفطري واستجابتهم للقرآن والسنة)⁽¹³⁾.

رابعا: موانع: وعلى مبدأ: الأشياء تعرف بضدها. فمعرفة الموانع تزيد من معرفة الدوافع، وهنا: (المنع: خلاف الإعطاء. وقد منع فهو مانع ومنوع ومناع. ومنعت الرجل عن الشيء فامتنع منه. ومانعته الشيء ممانعة)⁽¹⁴⁾.

8 - السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد، فتح المغيبي بشرح الفية الحديث للراقي: (76/4).

9 - ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري: (4/7).

10 - ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري: (7/5).

11 - ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: (140/1).

12 - أبو شهبه، محمد بن محمد بن سويلم (ت: 1403هـ)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: (39/1).

13 - هاشم، أحمد بن عمر، كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ والصحابة ﷺ وأثرها في حفظ السنة النبوية: (20/1).

14 - الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (1287/3).

يتبين من أنّ الدوافع ترتبط بالمحفزات، وأنّ الموانع ترتبط إما بأمر خارج عن قدرة الراوي وقدراته، كمن مات من الصحابة[ؓ] قبل التحاق النبي^ﷺ بالرفيق الأعلى، فذلك مانع من أن يؤثر عنه رواية، فيقول الراوي: عن فلان. حتى لو كان له رواية، كما في خبر بداية الوحي، وترويه عائشة رضي الله عنها، وهي لم تدرك الواقعة. أو قد يكون بأمر ذاتي يمنعه عن الرواية بطواعية منه، أو انشغال عنده يجعله بمنأى عن أداء الرواية زماناً ومكاناً، وغير ذلك من أمور تدور الموانع في فلكها. فيما مضى تأكيد على ضمان جودة النقل عند الصحابة[ؓ]، وعلى وجود ضرورة تعرّض طالب العلم والمعنيين بعلم الحديث، إلى علم: "معرفة الصحابة" وأنّ دراسة طبقاتهم، واهتمامهم بالرواية وتتبع ذلك لمعرفة من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، للثبوت من ذلك الحكم. كما أنّ الدوافع لأداء ما تحمّل الصحابي من الرواية، إذا أشرق نور تلك الدوافع، كان دليلاً أولياً على وجود رواية، مما يثري مادة الدراسة، التي سنتناول ذلك من خلال المبحث الآتي:

المبحث الأول: الدوافع العامة لرواية الحديث الشريف لدى الصحابة[ؓ]

بعد عهد النبوة، ما لبث الصحابة[ؓ] أن برزوا كفهاء وعلماء ومجتهدين، وظهرت عليهم علامات النبوغ، وأبدوا ما تعلموه من النبي^ﷺ، فكان أحدهم غالباً لا يظهر رأياً إلا إذا طلب منه، فيقدمون بعضهم خوفاً من التكلم بلسان الشرع، ويكون غيره أعلم منه يعني عنه بمقاله واستنباطه، وظهر ذلك جلياً من خلال التفاوت في أداء الرواية والآراء الفقهية والتخصصات عندهم. ومع مستجدات الحياة فيما بعد انقطاع الوحي، تطلب وجود الرأي الشرعي والفتوى لتلك المستجدات، مراقفاً للاهتمام الكبير بتبليغ الناس ما حفظوه وسمعوه من النبي^ﷺ، مما يجعل معرفة دوافع الرواية عند الصحابة ضرورة:

المطلب الأول: الدوافع التعبدية للرواية:

إنّ امتثال الأمر بتبليغ السنن لدى الصحابة مما سمعوه من النبي^ﷺ، وشاهدوه من أفعاله[ؓ]، أمراً تعبدياً، وهو مما أمروا به رضوان الله عليهم، كما في الحديث الشريف: عن عبد الله بن عمرو، أنّ النبي^ﷺ، قال: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»⁽¹⁵⁾. ومعلوم أن بعض الصحابة امتنع عن أداء الرواية تعبداً، وفي المقابل من أداها منهم كان تعبداً.

وتقتضي طبيعة الرواية من حيث التلقي والأداء، ومضمون السنن مما تعلموه وما شاهدوه أو سمعوه من أحاديث النبي^ﷺ، أن تكون للصحابة طرق في تبليغ الأحاديث النبوية، واهتمامات بالغة في نقل النص: - قولاً ومعنى-، فهم العرب الأقحاح، وهم أهل اللسان الذي جاء القرآن الكريم بمخاطبتهم، ويبين ذلك ما تناوله أحد الباحثين، في دفاعه عن الصحابة، وأنهم نقلوا السنن بأعلى درجات الفهم: (من يتتبع عبارات الصحابة، التي نقلوا من خلالها عناصر السياق المقامي، فإنه يلمس عنايتهم بمبدأ الاقتصاد اللغوي، يدفعهم إلى ذلك أمور أهمها: ما جاءت به الشريعة الغراء من حثّ على حفظ اللسان، ومراقبة كل ما يدفع به من كلام، وعرضه على ميزان الشريعة القائم على قانون النفع والخير)⁽¹⁶⁾. ومراعاة السياق، تدخل أيضاً في منهجية الأداء، بحيث إنّ فهم السياق يؤدي إلى فهم إسقاط الحديث على واقعة ما، فنجد أنّ بعض الأحاديث تأخر أدائها، وبعض غير ذلك. ويمكن أن نستخلص منهجية الصحابة في أداء الرواية بما يتناسب وهذه الدراسة، في طرق منها:

أولاً: نقل العلم بالتطبيق العملي:

فقد قام كان الصحابة الكرام، بتعليم الناس أمور دينهم كالإمامة والقضاء والمعاملات والمناسك، وإدارة دفة الحكم سياسياً، وقيادة ميادين الفتوحات، ونشر الإسلام بالعدل وضبط أحكام الدخول إلى البلدان، لدلالة الناس لعبادة الله وحده، دون إكراه لأحد، ونقل الناس من الظلم والذلّ، إلى العدل والعزة. ومن خلال ترجمة إبراهيم الطائفي، نجد أنّ بثبوت حديث واحد له سيؤكد أنّه

15 - البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي: (ت: 256هـ)، صحيح البخاري: (3461).

16 - ربوزي، سمير، المدرسة العليا، بوسعادة-الجزائر، بحث بعنوان: غاية الصحابة[ؓ] بسياق المقام ومنهجهم في نقله وتأمينه -صحيح البخاري نموذجاً-، مجلة المنهل، المجلد: (7)، العدد: (2) 2021م. ص: (74).

صحابي، وبعدم ثبوت ذلك الحديث، سيمنع عنه الرواية، مما يمنع عنه الصحبة، ويجعله في عداد التابعين. ومثاله من كتاب الإصابة:

(إبراهيم الطائفي: روى البغوي والطبراني من طريق أبي عاصم، عن عبدالله بن مسلم بن هرمز، عن يحيى بن عطاء بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده - أنه سمع النبي ﷺ، يعلم الناس بمنى يقول: «قابلوا النعال». قال البغوي: ولا أعلم له غيره، ونقل الذهبي عن ابن عبد البر أنه قال: لا يصح ذكره في الصحابة، لأن حديثه مرسل - يعني فهو تابعي-) (17). ثم يردف ابن حجر، قائلاً: (لفظ ابن عبد البر: «إسناد حديثه ليس بالقائم، ولا تصح صحبته عندي، وحديثه مرسل». فإن عني بالإرسال انقطاعاً بين أحد رواته فذاك، وإلا فقد صرح بسماحه من النبي ﷺ، فهو صحابي إن ثبت إسناد حديثه، لكن مداره على عبدالله بن مسلم بن هرمز، وهو ضعيف، وشيخه مجهول. وقد اختلف في سياقه عن أبي عاصم، ...، وترجم لعطاء في الصحابة كذلك ابن حبان، وابن أبي عاصم، ومطين، وآخرون، ويقوي الرواية الأولى ما حكاه أبو العباس الدغولي قال: قلت لأبي حاتم الرازي: هل في الصحابة أحد اسمه إبراهيم؟ قال: نعم، إبراهيم اسم قديم تسمى به رجل سمع النبي ﷺ، رواه المكيون عن عطاء بن إبراهيم، عن أبيه) (18).

فيما مضى يتبين كيف كان التطبيق العملي للسنن، له أثر في نقل المكيين لهذا الحديث، من قوله: (يعلم الناس بمنى يقول: «قابلوا النعال»). فالتقيد بنقل الرواية بذكر السماع، يدخل في تعلم السنن وتبليغها، مما حدا بصاحب الإصابة أن يؤكد على صحة إبراهيم الطائفي، بتقوية الرواية بما رواه عن ابن أبي حاتم عن أبيه، بإثبات السماع. خلافاً لمن حكم على الرواية بالانقطاع، ثم حكم بنفي الصحبة بعد نفيه ثبوت الرواية لإبراهيم.

ثانياً: رواية الصحابة للسنن النبوية سماعاً وعملاً:

لقد توافرت النصوص في الحض على العلم والتعليم، ومما ورد في الجلوس للتعليم: (وقال الزبير في نسب قريش: عبد الله بن سعيد بن العاص ﷺ، اسمه الحكم فسماه النبي ﷺ، عبد الله، وأمره أن يعلم الكتاب بالمدينة، وكان كاتباً) (19). وإن الصحابة الذين هم محل هذه الدراسة، ممن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، هم جزء من كل، بمعنى أن من عاش منهم بعد التحاق نبينا ﷺ بالرفيق الأعلى، عاش نفس البيئة التي عاشها الصحابة الكرام، من حيث الدوافع للرواية والموانع منها. والصحابة ﷺ، كانوا متزنين متوازنين في حياتهم العلمية والعملية، وسيرتهم وآثارهم يشهدان على ذلك، فقد كانت التعليمات السيادية من رأس الخلافة، تعنى بضبط أمر الرواية، حتى لا يتعجل أحدهم في نقل دونما تثبت أو حاجة لذلك فتزدحم الأمور. كما أنهم ﷺ أول رعييل في الدنيا يمسك زمام الحياة بعد نبي، ولا يكون لديهم وحي. فقد انقطع ب وفاة خاتم الأنبياء محمد ﷺ. ويتبين التوازن بالتعامل مع الرواية، بالآتي:

أولاً: انطلاق عصر الرواية: انطلق الصحابة ﷺ، يعلمون الناس ما يحتاجونه، أولاً بأول كما تعلموه تماماً، وهنا نتناول نصين من تذكرة الحفاظ، يفيدان في توضيح المقصود من انطلاق عصر الرواية:

(أبو بكر الصديق ﷺ: أفضل الأمة، وخليفة رسول الله ﷺ، ومؤنسه في الغار، وصديقه الأكبر، وصديقه الأشفق، ووزيره الأحزم، عبدالله بن أبي قحافة عثمان القرشي التيمي، وكان أول من احتاط في قبول الأخبار) (20). فقوله: "وكان أول من احتاط في قبول

17 - ابن حجر، الإصابة ترجمة رقم: (10)

18 - ابن حجر، الإصابة ترجمة رقم: (10) وحديث: «قابلوا النعال»، رواه: أبو بكر بن أبي عاصم، قي: الأحاد والمثاني: (1604)، والطبراني: (997)، وما نقله ابن حجر من قول ابن أبي حاتم عن أبيه، ورد في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (361). وأما معنى الحديث، فقد قال العيني في عمدة القاري: (22/ 26): (قابلوا النعال، أي: اغملوا على القبال وقال الجوهري: الزمام هو السير الذي يعقد فيه الشئ المعجمة وسكون المهملة بعدها عين مهملة وهو أحد سيور النعل الذي يدخل بين الإصبعين، ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام).

19 - ابن حجر، الإصابة ترجمة رقم: (1782)

20 - الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت: 748هـ)، تذكرة الحفاظ: (9/1).

الأخبار". يؤكد العناية بنقل الأخبار، منذ انطلاقة الخلافة الراشدة الأولى، مما جعل الرواية تسير على أسس ثابتة. وبتصوّرها لعظيم الاهتمام برواية سنة النبي ﷺ، يمكننا تصور الحركة العلمية الدؤوبة، في شتى علوم الشريعة خلال القرون الثلاثة الأولى، التي أعقبها عصر التدوين بجمع العلوم في مكتبة شاملة، لا تهمل صغيرة ولا كبيرة، حتى فاض الاهتمام إلى النزوع إلى علوم المنطق والآلة الصناعية وغير ذلك من مظاهر الحضارة الأخرى. وأما النص الآخر للذهبي، فهو سمة بالغة في الرواية لدى الصحابة ﷺ:

الثاني: ضبط معايير الجودة لعصر التدوين:

قال الذهبي: (أحبّ عمر ﷺ، أن يتأكد عنده خبر أبي موسى بقول صاحب آخر ففي هذا دليل على أن الخبر إذا رواه ثقتان كان أقوى وأرجح مما انفرد به واحد، وفي ذلك حض على تكثير طرق الحديث؛ لكي يرتقي عن درجة الظن إلى درجة العلم؛ إذ الواحد يجوز عليه النسيان والوهم ولا يكاد يجوز ذلك على ثقتين لم يخالفهما أحد، وقد كان عمر من وجله أن يخطيء الصحاب على رسول الله ﷺ، يأمرهم أن يقلوا الرواية عن نبيهم ولئلا يتشاغل الناس بالأحاديث عن حفظ القرآن⁽²¹⁾). إن ما أورده الذهبي ينم عن وصف جليل منصف. حيث يتبين من هذا النص منهجية عمر ﷺ، على تكثير "طرق الحديث". وليس كما يشيع مدّعو الشبهات حول السنة النبوية، من أن عمر ﷺ، يمنع الرواية لمجرد الرواية فقط. والصواب: أنه كان يأمرهم أن يقلوا الرواية عن نبيهم ﷺ، لئلا يتشاغل الناس بالأحاديث عن حفظ القرآن. وهو من باب: الاشتغال بالأهم قبل المهم، فالصحابه الذين أوفدهم أمير المؤمنين عمر ﷺ، إلى الآفاق يُعلمون التابعين الحديث الشريف، بما تسنى لهم من إمكانات متاحة، كالمجالس العلمية، في المدن الرئيسية، التي أصبحت تحوي مدارس علمية يترأسها الصحابة الكرام، فيعلمون القرآن والسنة النبوية، والأحكام الشرعية مما ورد على لسان رسول الله ﷺ، ومما استنبطه كبار الصحابة، أو مما يستنبطه علماء كل ناحية منهم.

ثالثا: الأدب مع الحديث النبوي:

لقد تعلمت الأمة الأدب مع النبي ﷺ، من خلال القرآن الكريم، مخاطبا المؤمنين بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [سورة الحجرات: 2]. ففهم الصحابة الأدب في حضرته ﷺ، ومع سنته ورواية حديثه بعد وفاته ﷺ.

ومنهج الصحابة في التأدب مع السنة النبوية ظاهر للعيان لا يحتاج إلى دليل، ويستدلون أحيانا بحديث ابن عباس، غير أنه حديث ضعيف سأورده على ضعفه، لأردف بعده مقولة للإمام ابن حزم ينقلها عنه الإمام الذهبي، توضح الأدب الجَم مع السنة النبوية: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ". فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَنَعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ⁽²²⁾).

وهنا يقول ابن حزم: (وَاللَّهُ إِنَّهَا لَعَظِيمَةٌ، مَا رَضِيَ بِهَا قَطُّ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)⁽²³⁾. فالأدب الجَم مع الحديث الشريف عالي المستوى دافع للرواية من جهة، ومانع منها من جهة أخرى، لأن الأدب مأمور به مع النبي ﷺ، بأعلى مراتبه، يقابله المنع من كتمان العلم، فكان منهجهم ذا صعوبة ووسطية في آن معا.

21 - الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ: (12/1).

22 - ابن حنبل، أحمد في المسند، حديث رقم: (3121)

23 - ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، حجة الوداع: (1/ 352).

رابعاً: التخرج من كتمان العلم:

من جاء بعد الصحابة ليس كمثلهم في شأن الرواية، من: النقل والرتبة والأداء والتحري والضببط، فالصحابه سمعوا مشافهة من نبيهم ﷺ، ورأوا الفعل وطبقوه عملياً على مرأى ومسمع من النبي ﷺ، وجاء تقريره لهم، أو تعديل ما قاموا به إن كان على غير المراد منه.

فبالصحابه ﷺ، بعد انقطاع الوحي خصيصة في الرواية، لا يساويهم فيها أحد ممن بعدهم، وكبار الصحابة الذين زالوا الحديث لهم أهمية أكثر من صغار الصحابة، حيث جمعوا ما لم يجمعوا، فكان عليهم المعول في نقل الرواية لصغار الصحابة وكبار التابعين.

وإنَّ التباين بين الصحابة في الرواية واضح، فمنهم من لم يرو سوى الحديث والحديثين والثلاثة، ومنهم من لم يعهد عنه رواية قط والنوع الأخير منهم هم جلّ مادة دراستنا. في مقابلتهم صحابة لهم من الرواية الألف حديث وزيادة، كأبي هريرة وابن عباس وجابر وأبي سعيد وعائشة ﷺ.

ومن خلال دراسة الصحابة الذين قيل في أحدهم: لا يعرف له رواية، نجد أن كثيرين ممن ليس لهم رواية، ولم يقال فيهم: لا يعرف له رواية، مما تتأكد دراسة الدوافع والموانع لمعرفة ما إن كان لهم رواية أو غير ذلك.

فبالصحابه ﷺ، في مجملهم، لم يتركوا حديثاً لديهم إلا وبلغوه، وكانوا يتخرجون من كتمان ما عندهم من علم، وأدلّ واقعة لذلك، حديث معاذ ﷺ، في المتفق عليه: (عن أنس بن مالك ﷺ، أن النبي ﷺ، ومُعَاذٌ رَدِيْقُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: "يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ"، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: "يَا مُعَاذُ"، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. ثَلَاثًا. قَالَ: "مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ"، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: "إِذَا يَتَكَلَّمُوا". وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِثًا⁽²⁴⁾).

ومن تبويب الإمام البخاري لحديث معاذ ﷺ: (باب: مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا). يتبين حرص الصحابة ﷺ، على التعليم، وعدم كتمان ما عندهم من العلوم، تبعاً لله تعالى، والتأكيد على منهجية الرواية عند الصحابة ﷺ، ويزداد الأمر وضوحاً بشرح ابن حجر: (قوله: فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِثًا مَعْنَى التَّائِبِ التَّحَرُّجِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْإِثْمِ وَهُوَ كَالْتَحَنُّتِ وَإِنَّمَا خَشِيَ مُعَاذٌ مِنَ الْإِثْمِ الْمُرْتَبِ عَلَى كِتْمَانِ الْعِلْمِ وَكَأَنَّهُ فُهِمَ مِنْ مَنَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يُخْبِرَ بِهَا إِخْبَارًا عَامًّا لِقَوْلِهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ فَأَخَذَ هُوَ أَوَّلًا بِعُمُومِ الْمَنَعِ فَلَمْ يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا ثُمَّ ظَهَرَ لَهُ أَنَّ الْمَنَعَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْإِخْبَارِ عُمُومًا فَبَادَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ فَأَخْبَرَ بِهَا خَاصًّا مِنَ النَّاسِ فَجَمَعَ بَيْنَ الْحُكْمَيْنِ⁽²⁵⁾).

وأنس بن مالك ﷺ، أدّى ما سمعه من معاذ بن جبل ﷺ، ففي رواية البخاري، يظهر أن أنساً تأخر برواية هذا الحديث، حيث رواه عنه: قتادة بن دعامة، وبين ولادته ووفاة أنس، اثنان وعشرون عاماً. مما يؤكد أن الصحابة ﷺ، الذين عندهم رواية لحديث ما، يتخرجون من منع تلك الرواية عن التابعين، وأنهم إن وجدوا عدم حاجة لرواية ذلك الحديث لظرف زمني أو مكاني ما، أو لعدم حاجة المتلقين له، فيؤخرون أداء تلك الرواية، إلا أنهم لا يمنعونها بالكلية، ولا إذا حان وقت أدائها. وسيأتي معنا حديث شريف يتضمن حرمة منع العلم وكتمانها.

والصحابه ﷺ، كانوا أحرص الناس على الهدى، وهم إلى امتثال الأمر بتبليغ السنة أقرب وألصق، بل إن كثيرين منهم مات ودفن خارج الجزيرة العربية، لانشغالهم بالفتوحات التي كان يتخللها نشر العلم لزماً.

المطلب الثاني: حرص الصحابة ﷺ على شرف الامتثال بتبليغ العلم:

24 - البخاري، محمد بن إسماعيل صحيح البخاري: (128). ومسلم، ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، صحيح مسلم: (53 - 32).

25 - ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري: (228/1).

يوضح حرص الصحابة على تبليغ الرسالة، من الناحية التعبديّة، قراءة صفة النبي ﷺ، كما في التنزيل، من قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة التوبة: 128]. فهذا الحرص من النبي ﷺ، لا بد أن يقابله أسمى درجات الحرص ممن اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ.

وتتبيّن هنا ضرورة دراسة الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، لأنهم ممن يشملهم الأمر بتبليغ العلم، ولو بأقل مما رآه أو سمعه، خصوصاً أنّ الأمر استقرّ بأنّ الصحابي كما مرّ معنا: (وفي الاصطلاح: رائي النبي ﷺ)⁽²⁶⁾. كما أنه يشملهم الحرص على نيل الشرف بالرواية.

وامتثال الأمر بتبليغ ما سمعه الصحابة ﷺ، فهو يندرج تحت أصول الدين، التي لا تقوم إلا بتبليغها، مع وجود حديث شريف هو عمدة في هذا الباب يشتمل على أسس منهج الرواية، وهو حديث آف الذكر:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَدًّا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" (27). فليس هناك دافع للرواية أكبر من الأمر النبويّ به، فالصحابة ﷺ، أكثر هذه الأمة امتثالاً، وأما دخول هذا الامتثال في المنهجية، فذلك لأمر منها:

أولاً: اقتران الأمر بالفسح عن التحديث عن بني إسرائيل، مع أشدّ التحذير من الخطأ والخلل -المتعمدين- كما فهم بعض الصحابة ﷺ، فهذا الاقتران أدخل التبليغ في منهجية علمية ضرورة.

ثانياً: العمومية في تبليغ الرسالة، بحيث لا ينحصر في اهتمام واحد، ولا في تخصص واحد. بل إنّ الصحابة ﷺ، بمجموعهم بلّغوا كلّ الذي سمعوه وشاهدوه من النبي ﷺ، ذلك أنّ قوله ﷺ: "ولو آية" يشمل معانٍ متعددة، ومن معاني: الآية، ما جاء في التنزيل، واستخدمه العرب في سياقات متعددة، وهذا التعدد فهمه الصحابة ﷺ، فشرعوا بتبليغ أحكام الدين، بمقتضى ما فهموه وما تعلموه، وهم أفصح الناس وأعلمهم بالوحيين.

ويوضح أمر تبليغ: "آية"، ما يأتي: (بقوله ﷺ: "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً": قَالَ الْمُعَاوِيَةُ النَّهْرَوَانِيُّ فِي كِتَابِ الْجَلِيسِ لَهُ: الْآيَةُ فِي اللُّغَةِ تُطْلَقُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ الْعَلَامَةُ الْفَاصِلَةُ وَالْأَعْجُوبَةُ الْخَاصِلَةُ وَالْبَلِيَّةُ النَّازِلَةُ فَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى آيَتُكَ أَلَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَا وَمِنْ الثَّانِي إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٍ وَمِنْ الثَّلَاثِ جَعَلَ الْأَمِيرُ فَلَانًا الْيَوْمَ آيَةً وَيُجْمَعُ بَيْنَ هَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ أَنَّهُ قِيلَ لَهَا آيَةٌ لِذَلَالَتِهَا وَفَضْلِهَا وَإِبَانَتِهَا وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ وَلَوْ آيَةٌ أَيْ وَاحِدَةً لِيُسَارِعَ كُلُّ سَامِعٍ إِلَى تَبْلِيغِ مَا وَقَعَ لَهُ مِنَ الْآيِ وَلَوْ قَلَّ لِيَتَّصِلَ بِذَلِكَ نَقْلُ جَمِيعٍ مَا جَاءَ بِهِ ﷺ)⁽²⁸⁾.

فامتثال الأمر بتبليغ الحديث الشريف إلى الناس، يؤكد على أمرين، هما يؤكدان أهمية هذه الدراسة، وهما:

الأول: أنّ السنن جميعها مؤداة، من خلال رواية الصحابة ﷺ، وهو ما نراه عياناً في سيرة التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، من أهل العلم الذين أصابتهم دعوة النبي ﷺ، بالنضارة في المنظر والمخبر.

الثاني: أنّ كثيراً من الصحابة الذين ثبتت صحبتهم، ومنهم من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية". قد يكون له رواية، لأنّه لا يفوت أحد الشرف العظيم، بأن يرتبط اسمه بالرواية عن النبي ﷺ.

المطلب الثالث: أساليب رواية الحديث الشريف لدى الصحابة ﷺ:

إنّ كيفية الرواية عند الصحابة ﷺ، تأتي ضمن أسس وأساليب في أداء الرواية، فتكون في وقت حاجة الناس للسنن، ووفادتهم في المناسبات الدينية، أو طلب الرواية عند متأخري الصحابة، وبأساليب ترتكز على التعلّم والتعليم المباشر، والتلقين، والتثبت من الفهم والوعي، وانتقاء الزمان والمكان الأنسب، والمعلم المناسب، وبيان ذلك بالآتي:

26 - انظر: تعريف: "الصحابة" في التمهيد من هذه الدراسة، ص: (8) مما نقلته عن ابن حجر في النزهة.

27 - البخاري، سبق تخريجه، انظر: ص: (9)

28 - ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري: (498/6).

أولاً: حاجة الناس للرواية: تطرق العلماء إلى السن الذي يُبدأ فيه أداء الرواية، مما يعطينا تصوّراً واضحاً، عن أسلوب الرواية المتبعة لدى المحدثين، حيث إنهم أكثر الناس تعلّقاً بالنصّ الحديثي، فنجد الصحابة رضي الله عنهم، سباقون في معرفة الزمان والمكان الأنسبين لأداء ما حفظوه من النبي ﷺ، خصوصاً.. وأنهم نهوا عن كتمان العلم، كما في حديث النبي ﷺ: «مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمٍ يَظُنُّهُ فَكْتَمَهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَماً بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»⁽²⁹⁾.

كما تناول أهل الحديث منهجية التحديث، وأنّ حكمه بين الوجوب والنفل، كما في فتح المغيث: (حيث احتيج لك في شيء: وذلك يختلف بحسب الزمان والمكان، فلعلك تكون في بلاد مشهورة كثيرة العلماء لا يحتاج الناس فيها إلى ما عندك، ولو كنت في بلاد مهجورة احتيج إليك فيه؛ فحينئذ (اروه) وجوباً)⁽³⁰⁾.

وإذا راعينا انتشار الصحابة رضي الله عنهم ووصولهم إلى الأصقاع مترامية الأطراف، خلال القرن الهجري الأول، وتعدد الرواة عن أولئك الصحابة. سنجد أنّ من المرويات عن النبي ﷺ، التي بلغها الصحابة الكرام كانت في مواطن احتاج الناس إليها، ومن الأمثلة ما يأتي:

أولاً: شرب علي رضي الله عنه قائماً: عن النّزّال بن سبرة، قال: (عن النّزّال بن سبرة، قال: أتني علي رضي الله عنه، بكوز من ماء وهو في الرّحبة فأخذ كفاً من ماء فمضمض، واستنشق، ومسح وجهه، وذراعيه، ورأسه، ثم شرب وهو قائم، ثم قال: هذا وضوء من لم يحدث، هكذا رأيته رسول الله ﷺ، فعلم⁽³¹⁾). فالقصة توحى إلى معرفة علي رضي الله عنه، حاجة الناس لتعلم وضوءه، وجواز الشرب قائماً في حالة الزحام ونجوها.

ثانياً: مستجدات الحوادث: من دوافع الرواية أن تروى أحاديث لها قصة مصاحبة لها، ومن ذلك حديث طارق بن شهاب قال: أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان. فقال: فقام إليه رجل، فقال: الصلاة قبل الخطبة، فقال: قد ترك ما ههناك، فقال أبو سعيد رضي الله عنه: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله ﷺ، يقول: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فليسلمه، فإن لم يستطع فليقلبه، وذلك أضعف الإيمان"⁽³²⁾.

ثالثاً: مواسم الحج: كما في روايات الحج وأحكامه، والجهاد وأحكامه والفتنة وأحكامها، ومن ذلك: (حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال: سمعت عمرًا، قال: كنت جالساً مع جابر بن زيد، وعمر بن أوس فحدثتهما بجاله، - سنة سبعين، عام حج مضعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم -، قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية، عم الأخنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة، فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس)⁽³³⁾. فيما مضى غيض من فيض، مما تجده في سيرة التابعين، وحرصهم على التلقي عن الصحابة رضي الله عنهم، وخصوصاً عن صغار الصحابة ممن تخصصوا بالرواية، وهو ما تعاقب عليه المحدثون خلفاً عن سلف، ويبينه الفاكهاني في أخبار مكة: (باب: ذكر تلاقي الإخوان في الحج بمكة ومنى وما جاء في ذلك: ...، عن أيوب قال: "إن مما يزيدني رغبة في الحج لقي الإخوان، لا ألقاهم في غيره")⁽³⁴⁾.

رابعاً: طول العمر مع وجود رواية: كما في حال من تأخرت وفاته، واحتاج الناس إليه في مكان لا يوجد فيه صحابي غيره. وهو قريب مما ذكرناه في موسم الحج، إلا أنه أعم منه.

مسألة: التعرّض لدوافع الرواية، التي صنعت بأساليبها بدايات المدرسة الحديثية، يمكن أن نجمل فوائدها بما يأتي:

29 - أخرجه: أحمد في مسنده: (7943) واللفظ له. وأبو داود (3658)، والترمذي: (2649)، وابن ماجه: (266).

30 - السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي: (3/ 228).

31 - رواه: أحمد في المسند: (583) واللفظ له، والنسائي، أحمد بن شعيب (ت: 303هـ)، المجتبى من السنن: (132). قال محقق المسند: (إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النزّال بن سبرة، فمن رجال البخاري).

32 - مسلم، صحيح مسلم: (78 - 49).

33 - البخاري، صحيح البخاري: (3156).

34 - الفاكهاني، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه: (1683).

أولاً: حتى لا يكون مسوغاً للطاعين بالسنة، من خلال الارتكاز على ظاهر روايات الأمر بالإقلال من الرواية، وبيان أنها من باب التحوط وضبط الرواية فحسب.

ثانياً: دوافع الرواية، لا تعني اشتغال غالب الصحابة ﷺ، بالرواية. فقد عاشوا مع النبي صلى الله عليه وسلم، يأخذون منه بين مكثر ومقل، فكانوا على قدر ما أخذوا منه، وكذلك كان صغار الصحابة بين مكثر عن الصحابة ﷺ، ومقل. **ثالثاً:** أن الرواية منبثقة عن الأمر بتبليغ الرسالة، والأمانة التي حملوها للأمة من بعدهم، فأقاموا مجالس علمية في المدن الرئيسية، واكتفى آخرون أصحاب تلك المجالس عن قيام الجميع بتبليغ ما عندهم. فعن سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: (كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، فَيَحْدِثُنَا حَدِيثًا كَثِيرًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا سَكَتَ قَالَ: «أَعَقَلْتُمْ؟ بَلَّغُوا كَمَا بُلَّغْتُمْ»⁽³⁵⁾). فهذا الأسلوب الرصين في أداء الرواية، هو مما حذا بالأمة حذو الحفظ للرواية -صدرا وسطرا-.

رابعاً: من لم يجلس من الرواة للتحديث، مثل كبار الصحابة ﷺ، يكون ممن روى عنه صغار الصحابة الذين اشتهرت مجالسهم، كمجالس: أبي هريرة وابن عباس وابن عمر وأبي سعيد الخدري وجابر وابن عمرو ﷺ. ويبينه ما قيل عن عِكْرِمَةَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَسْمَعُ صِغَارُهُمْ مِنْ كِبَارِهِمْ، وَفِي آخِرِهَا يَسْمَعُ كِبَارُهُمْ مِنْ صِغَارِهِمْ. قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَلَمْ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّ الصِّغَارَ سَمِعُوا وَلَمْ يَسْمَعْ الْكِبَارُ)⁽³⁶⁾. فسماع صغار الصحابة من كبارهم -وكلهم عدول ﷺ-، كافٍ في تبليغ الحديث الشريف لعموم الأمة من بعدهم.

المبحث الثاني: منهجية الصحابة ﷺ في الرواية وأثر ذلك في الامتناع منها:

تتخصر هذه الدراسة في الصحابة ﷺ، ممن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، أو أي صيغة تفيد ذات المعنى، بصرف النظر، أيًا كانت النتيجة، من أن له رواية، أو ليس له رواية. ولا تتعرض الدراسة إلى عموم الصحابة ممن أوردتهم الإمام ابن حجر في الإصابة، ولم يرد لهم رواية، ولم يذكر لهم حكمًا بإثبات أو نفي الرواية.

وبالعموم فإن الصحابة ﷺ، كانوا يخشون الخطأ في الرواية، وتلك خشية تتدرج تحت موانع الرواية وخصوصاً من لم يكن منهم مشتغلاً بالرواية. كما أن الصحابة ﷺ، يعرفون أنهم هم الصلة بين صاحب الوحي النبي محمد ﷺ، وبين الناس أجمعين إلى قيام الساعة. وأن خطأ أحدهم ليس كغيره من حيث المكانة والرتبة. لأنه ينبني على روايات الصحابة ﷺ، أحكام شرعية. وفي المقابل الصحابة ﷺ، مأمورون بتبليغ ما حفظوه من السنن عن النبي ﷺ، من غير زيادة ولا نقصان، مما يؤثر على الحكم المنوط بالنص. ولأهمية معرفة الصحابة في الرواية، يفهم أحد الباحثين العلماء، فيقول: (الصحابة ﷺ، يمثلون الجسر الواصل بين الرسول ﷺ، وبين أمته، ويمثلون الحلقة الأولى في سلسلة الأسانيد التي تثقل فيها الأحاديث النبوية، فهم بمثابة العنق يصل الرأس بباقي البدن)⁽³⁷⁾. وبما أنهم ﷺ، هم أول الإسناد في هذه الأمة، يلزماً الوقوف على منهجيتهم في الرواية؛ لأنهم الأصل الذي تتبني عليه الفروع.

المطلب الأول: أثر منهجية الرواية لدى الصحابة في الإقلال من الرواية:

لقد تضافرت النصوص في الوحيين بالأمر في التثبت، والنهي عن نقل الخبر على عواهنه. كما أن نواة المدرسة العلمية، بدأت تتشكل في الدولة الفتية، فها هو عمر أمير المؤمنين ﷺ، يأمر ابن مسعود ﷺ، بمغادرة حمص إلى الكوفة: وسيُره عمر إلى الكوفة ليعلمهم أمور دينهم، وبعث عمّاراً أميراً، وقال: إنهما من النجباء من أصحاب محمد فاقْتَدُوا بهما⁽³⁸⁾. من ذلك يتبين

35 - الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (ت: 360هـ)، المعجم الكبير: (7673).

36 - الطبراني، المعجم الكبير: (11662). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: (602): (وفيه النضر أبو عمر وهو متروك).

37 - صاحب، "محمد عيد" محمود، كتابة الحديث في عصر الصحابة رضي الله عنهم ودلالاتها الخاصة بالرواية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية- غزة: مج/28، صفحة رقم: (79)، تاريخ النشر: 2020م.

38 - صاحب، "محمد عيد" محمود، كتابة الحديث في عصر الصحابة رضي الله عنهم ودلالاتها الخاصة بالرواية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية- غزة: مج/28، صفحة رقم: (79)، تاريخ النشر: 2020م.

منهجية الصحابة، في نشر العلم، والتثبت في نقل الخبر، بما لم يكن معهودا في الأمم من قبل، وقد تميّز الصحابة، بتقوى الله تعالى في الرواية، فضلا عن التمتع بذاكرة قوية.

ودراسة منهجية الصحابة، تزيد من وضوح حال من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، والوقوف على أسباب عدم روايته، ومعرفة مروياته إن وجدت، وسبب عدم روايته إن لم توجد، حيث يمكن استخلاص منهجية الصحابة في الرواية، بأمور منها:

أولاً: التقيد بالسماع لنقل الرواية:

فالصحابة، ليسوا كغيرهم في الرواية، فهو ينقلون عن النبي ﷺ مباشرة دون واسطة، وقد ينقل من لم يسمع مباشرة عن سمع من النبي ﷺ مشافهة. فالعلم بالرواية لدى الصحابة، ينبني على ضرورة التلقي، كما يبينها منهجية عمر بن الخطاب، حيث قال: (وَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فِيهِ عِلْمٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عَالِمٍ، فَلْيَذَعْ بِإِنَاءٍ وَمَاءٍ فَلْيَنْقَعْ فِيهِ حَتَّى يَخْتَلِطَ سَوَادُهُ مَعَ بَيَاضِهِ) (39). فمنطلق التقيد بالسماع، هو معرفتهم بخطورة النقل مع التثبت، فمع أنهم أهل للرواية إلا أنهم متفاوتون في القدرات ولأنهم أوقفه الناس وأفهمهم، كانوا يراعون الفروقات في القدرات: (من مراعاة الفروق الفردية في التكليف: التمييز عند الاختبار عن وجود خبراء، ...، وقد وضع النبي ﷺ، في عمله المناسب الذي يجيد القيام به على أحسن وجه، ليكون أقدر على أدائه والنهوض بتبعاته) (40).

ثانياً: التثبت والضبط في الرواية - حادثة الجدة أنموذجاً:-

تعدّ حادثة: "الجدة"، التي ظهرت أول خلافة أبي بكر الصديق، من أوضح معالم التثبت عند الرعيل الأول، من الصحابة الكرام. وقد تناولها العلماء مستشهدين بها على تثبت الصحابة في الرواية. ونصّها في الترمذي، كالآتي:

(حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَرِشَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ دُوَيْبٍ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهَا: مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَمَا لَكَ فِي سُنةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ هُوَ ذَاكَ السُّدُسُ، فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا، وَأَيْنَكُمَا خَلَّتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا) (41).

لقد تمّ استخلاص العديد من الفوائد الحديثة، من هذه الحادثة، خصوصاً أنها واكبت بدايات عهد الرواية، ومما يستخلص منها: منهجية التثبت في الرواية لدى الصحابة، وبيانه من خلال هذه الدراسة، في أمور منها:

الأول: إنها حادثة في حكم شرعي، ووقعت أمام خليفة المسلمين الأول، مما يعني عدم إهمال المسألة لا في البحث والتثبت ولا في الوقوف عند قول: "لا يوجد نص".

الثاني: مجرد دعوى الجدة بوجود حق لها كان دافعا للبحث عن متعلقات الدعوى. فجاءت الحاجة كدافع للرواية وإبرازها، وإلا فمجيء الجدة لطلب حق لها كجدة، فيه دلالة على أصل شرعي.

الثالث: قول الجدة: (وَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّ لِي فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقًّا). لم يزعم أبو بكر، أنه يعلم كل ما في كتاب الله، وأنه لا يوجد لها فيه حق، بل أرجأها حتى يتثبت، فقال: (فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ). وذلك يؤكد على أمرين:

39 - الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد (ت: 463هـ)، الكفاية في علم الرواية: (352/1).

40 - الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، الكفاية في علم الرواية: (352/1).

41 - الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، الجامع الكبير - سنن الترمذي: (2101). وقال الترمذي عقبه: (وفي الباب عن بُرَيْدَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ).

أ- يؤخذ من تصرف أبي بكر رضي الله عنه، وما نطقت به الجدة، أن فهم الصحابة رضوان الله عليهم، أن السنة النبوية مبيّنة لكتاب الله، كما أنها مع القرآن صنوان في التشريع والحكم.

ب- عدم ردّ المدّعي ولا قبول دعواه، إلا بعد التثبت من دعواه -وجوداً وعدمًا-.

الرابع: سؤال الناس طلباً لما عندهم من العلم: (وَسَأَلُوا النَّاسَ. قَالَ: فَسَأَلَ)، فيه منهجية التثبت منذ عهد الصحابة، مما يؤكد على بنیان العلم وتدوينه، على التثبت بالسؤال وغيره من الوسائل.

الخامس: المغيرة قائد لألوف المسلمين، ويشير ويستشار، إلا أن خصوصية الرواية استلزمت شاهداً على قوله.

السادس: عدم طلب آخرين لحقّ الجدة في الإرث، لا يعني عدم وجود غيرهم، كما أن عدم الاعتراض على ما شهده المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة، دليل على الحكم.

من خلال ما سبق: يتبيّن أحد المواقف العديدة، التي تؤكد على منهجية التثبت بالرواية من الصحابة الكرام.

ثالثاً: اشتراط العدالة فيمن ينقل الخبر:

مع أن علماء الحديث التزموا عدالة عموم الصحابة، لأنه ما كان لأحد في هذه الأمة أن يجهل شرفهم ومكانتهم ومرتبته، ومع ذلك فقد انتهج الصحابة فيما بينهم في رواية الحديث: التأكد من صحة الخبر مما يسمعون من بعضهم، مع التأكيد على أنهم لا يتهمون بعضهم البعض، كما أنهم لا يدعون العصمة لأحد منهم.

فاشترط الصحابة للعدالة وهم العدول أصلاً، فيه درس عملي لمن بعدهم ليتولى هذا الشرط من باب أولى. فلو أنهم لم يشترطوا العدالة لأنهم صحابة، فقد لا يشترطه التابعون من بعدهم لأنهم تابعون للصحابة، وهكذا دواليك، مما استلزم قطع دابر الدعوى من غير دليل عند كلّ أحد. وتوافرت النقولات عن الصحابة في اشتراط العدالة، ما يستعرضه الخطيب في الكفاية: (عن ابن عباس، أن عمر بن الخطاب، قال لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: «أنت عندنا العدل الرضا، فماذا سمعت؟». وهذا القول كافٍ في التزكية، لأن الوصف بالعدالة جامع للخلال التي قدمناها في باب صفة العدالة، والقول بأنه رضا تأكيد، وفيه بيان أنه من العدول الذين يرضون للشهادة، لأن الرجل قد يكون عدلاً سالماً من الفسق. ولا يرضى للشهادة، لأجل غفلة فيه وضعف وكثرة سهو⁽⁴²⁾). كما أنهم كانوا يحرصون على الرواية تحملاً وأداء، وهذا الحرص كان يأخذ طرفي العمل: ما بين دافع ومانع، ويوضح ذلك النصّ الآتي والتعليق عليه: (الإمساك عن الرواية خشية الوقوع في الخطأ: كان حرص الصحابة على ضبط ألفاظ الحديث والتثبت عند أدائه، أحد الأسباب التي أدت إلى تورع بعضهم عن كثرة الرواية خشية الوقوع في الخطأ)⁽⁴³⁾.

فمن عرف من نفسه الحفظ والإتقان والتثبت قام بواجب التبليغ وقد يكثر من الرواية. ومن لم يقدر على حفظ وإتقان كاملين، فهو بين مقلّ وممتنع. ومن هنا يأتي ضرورة التعرض للموانع حسب محددات الدراسة:

المطلب الثاني: موانع الرواية فيمن قيل فيهم من الصحابة: "لا يعرف له رواية":

في مقابل دوافع الرواية، هناك موانع قد توصل إلى القول في أحدهم: "لا يعرف له رواية". والتعرض لهذه الموانع، من السبل لمعرفة حال الصحابي مع الرواية، وتمهيدا لدراسته أعمق. ويمكن إجمال تلك الموانع، بالآتي:

أولاً: الإقلال من الرواية توقياً لا امتناعاً:

يعدّ الإقلال من الرواية، من منهجية الصحابة في الرواية. فكان بعضهم يأمر بالإقلال من الرواية، وآخرون أكثرها منها لما عندهم من العلم ما يجعلهم أهلاً للرواية، ولعلمهم أنهم يمسكون زمام أمور أمة تتوسع مكاناً، وهي باقية إلى آخر الزمان. فنرى

42 - الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، الكفاية في علم الرواية: (85/1).

43 - حماد، نافذ حسن، أستاذ الحديث وعلموه - الجامعة الإسلامية - غزة، منهج الصحابة في التثبت من الراوي والمروي، بحث مقدّم إلى مؤتمر الصحابة والسنة النبوية: تشرين الثاني: 2013م. الأردن، صفحة رقم: (17).

كبار الصحابة يروون إلى صغار الصحابة السنّة البويّة، ليحفظوا هذا الدين ويبلغونه من بعدهم من بعدهم، وكلّ ذلك بضبط الرواية وحفظها من الدخولات منها وإليها.

وللدكتور محمد أبو زهو، تحقيق في مسألة الرواية والإقلال منها، وبعد استعراضه لأقوال الصحابة^{٤٤}، منهم الشيخين رضي الله عنهما، قال: (من هذه الآثار -وغيرها كثير- تجد أن الصحابة، وقفوا على حذر في شأن الحديث، فأقلوا من الرواية خشية أن يتخذها المنافقون مطية لأغراضهم الخبيثة، ...

ب- تثبت الصحابة في رواية الحديث: وكما أشار الصحابة بالإقلال من رواية الحديث، وأمسكوا عن الإكثار منها كذلك ساروا على منهاج التثبت في الراوي والمروي، مستضيئين في ذلك بكتاب الله مسترشدين بما تواتر، أو اشتهر من سنة رسول الله^{٤٥}. فأخذوا الحديث بحيطه بالغة وحذر شديد. فما اطمانت قلوبهم إليه من الحديث بأن كان متواتراً، أو مشهوراً أو أحاداً لم يكن في رواته من يشك، في حفظه وضبطه قبلوه، وعملوا به ولم يطلبوا عليه شهيداً ولا دليلاً⁽⁴⁴⁾. وهذا الإقلال، وذلك التثبت، مما ينبغي المصير إلى دراسته من خلال تراجم الصحابة، وإنعام النظر فيما قاله العلماء في رواياتهم: قليلة كانت أو منعدمة، وحتى أولئك الذين لم يشر إليهم برواية.

وأما في خلافة عمر^{٤٦}، أمر بالإقلال من الرواية، ومنع الإكثار منها لأسباب مقنعة، فينقل ابن قتيبة تصوّراً إجمالاً عن عناية الصحابة بشأن الرواية: وَكَانَ عُمَرُ أَيْضًا شَدِيدًا عَلَى مَنْ أَكْثَرَ الرِّوَايَةَ، أَوْ أَتَى بِخَبَرٍ فِي الْحُكْمِ لَا شَاهِدَ لَهُ عَلَيْهِ. وَكَانَ يَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يُقْلُوا الرِّوَايَةَ، يُرِيدُ بِذَلِكَ: أَنْ لَا يَتَّبِعَ النَّاسُ فِيهَا، وَيَدْخُلُهَا الشُّوْبُ؛ وَيَقَعُ التَّدْلِيلُ وَالْكَذِبُ مِنَ الْمُنَافِقِ وَالْفَاجِرِ وَالْأَعْرَابِيِّ. وَكَانَ كَثِيرٌ مِنْ جُلَّةِ الصَّحَابَةِ، وَأَهْلِ الْخَاصَّةِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَبِي بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، وَالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَقُولُونَ الرِّوَايَةَ عَنْهُ. بَلْ كَانَ بَعْضُهُمْ لَا يَكَادُ يَرْوِي شَيْئًا كَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ، وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ.

وليس ذلك المنع مما حرم الأمة من أي سنّة أو حديث، ذلك أنّ عمر نفسه كان يرسل كبار الصحابة لتعليم الناس، كابن مسعود، فما أكثر ما رواه ابن مسعود في مدينة الكوفة التي ابتناها عمر نفسه، فضلاً عن توجيه الصحابة إلى الفتوحات وغيرها⁽⁴⁵⁾. ففي هذا الإقلال، منهجية في التحديث، من غير منع لنشر تعاليم الدين. فلقد كان منع عمر^{٤٦}، منع خبير نحري، وهو من باب التقنين فحسب، وببينه النصّ الآتي: (فقد خشي أن يشتغل الناس بالرواية عن القرآن الكريم، وهو دستور الإسلام، فأراد أن يحفظ المسلمون القرآن جيداً، ثم يعتدوا بالحديث الشريف الذي لم يكن قد دُونَ كله في عهد الرسول^{٤٧}، كالقرآن. فنهج لهم التثبت العلمي والإقلال من الرواية مخافة الوقوع في الخطأ، وقد عُرف إتقان بعض الصحابة وحفظهم الجيد فسُمح لهم بالتحدث⁽⁴⁶⁾).

ومن الأدلة -أيضاً- على اهتمامه^{٤٨} بالإقلال من الرواية، مراعاة لحال الناس واهتماماتهم، وليس للامتناع منها قطعاً، جاء في باب: (التوقي في الحديث عن رسول الله^{٤٩}): عن قَرْظَةَ بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: بَعَثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الْكُوفَةِ وَشَيْعِنَا، فَمَشَى مَعَنَا إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: صِرَارٌ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ مَشَيْتُ مَعَكُمْ؟ قَالَ: قُلْنَا: لِحَقِّ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ^{٥٠}، وَلِحَقِّ الْأَنْصَارِ. قَالَ: لَكِنِّي مَشَيْتُ مَعَكُمْ لِحَدِيثِ أَرَدْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَحْفَظُوهُ لِمَمَشَايَ مَعَكُمْ، إِنَّكُمْ تَقْدُمُونَ عَلَى قَوْمٍ لِلْقُرْآنِ فِي صُدُورِهِمْ هَزِيرٌ كَهَزِيرِ الْمَرْجَلِ، فَإِذَا رَأَوْكُمْ مَدُّوا إِلَيْكُمْ أَعْنَاقَهُمْ، وَقَالُوا: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ^{٥١}، فَأَقْلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ^{٥٢} ثُمَّ أَنَا شَرِيكُكُمْ⁽⁴⁷⁾.

ثانياً: عدم ثبوت رواية المرفوع:

44 - أبو زهو، محمد، الحديث والمحدثون: (1/ 76).

45 - ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ)، تأويل مختلف الحديث: (1/ 90).

46 - مزيد، على عبد الباسط، منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر: (1/ 76).

47 - ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، السنن، المقدمة: (28)، وأبو داود، السنن: (2894).

قد يطلق على صاحبي أنه: "لا يعلم له رواية" مع تتعدد الروايات عنه، لكن عدم ثبوت شيء من مرفوعا يُعدّ مانعا من الحكم له بالرواية، مثاله فيما تعنى به هذه الدراسة، ما جاء في الإصابة من ترجمة: (عمير بن حبيب بن خماشة: قال البخاري: بايع تحت الشجرة. وقال ابن السكن: مدني له صحبة. ويقال:....، ولم نجد له رواية عن النبي ﷺ، من وجه ثابت، ولم نجد له رواية عن النبي ﷺ، من وجه ثابت. وقال البغوي: عن عمير بن حبيب، قال: «الإيمان يزيد وينقص ...» الحديث. موقوف. وقال ابن السكن: نقره به حماد بن سلمة. وقال أبو نعيم: عن عمر بن حبيب، وكانت له صحبة، يقول: "أي بني، الإيمان يزيد وينقص". وأخرج أبو نعيم من وجه آخر عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي - أن جده عمير بن حبيب، وكان قد بايع النبي ﷺ، أوصى بنيه، فقال: «يا بني، إياكم ومجالسة السفهاء، فإنها داء ...». الحديث موقوف أيضا. وأخرجه أحمد في كتاب «الزهد» عن يزيد بن هارون، عن حماد. وأخرجه الطبراني من وجه آخر، عن حماد، عن أبي جعفر، فقال: كانت له صحبة. وبايع النبي ﷺ، عند احتلامه(48).

مما سبق يتبين أن عميرا مع مباحته للنبي ﷺ، له حديثان موقوفان، ولم يثبت له من المرفوع شيء.

المطلب الثالث: مؤشرات إثبات الرواية ونفيها فيمن قيل فيه من الصحابة: "لا يعرف له رواية":

قد يأتي التنبيه على عدم وجود رواية لأحد من الصحابة ﷺ، إما تصريحاً أو تلميحاً، وقد يكون في كلا الحالتين الحكم على الرواية من خلال تلك التنبيهات، وقد يكون تمهيداً بالحكم بعدم الصحبة. وبالدراسة التطبيقية في هذا المطلب، نفق على إحدى ثمرات هذه الدراسة، بذكر بعض ما ورد في كتاب الإصابة مما يعدّ مؤشرات تقضي بالحكم على الروايات، كمقياس للروايات، وبيانها بما يأتي:

أولاً: معرفة الأسماء في تحديد الراوي والرواية:

قد يكون الاسم أحد موانع قبول الرواية عن أحدهم مرفوعة، وسأذكر لذلك مثالين:

الأول: ذكر في ترجمة إبراهيم الطائفي الذي وردت ترجمته في المبحث الثاني، ولأنه ورد في سؤالات المحدثين، مما يعدّ تطبيقاً عملياً لما تكون الدراسة في صدده، وهو: (أبو العباس الدغولي قال: قلت لأبي حاتم الرازي: هل في الصحابة أحد اسمه إبراهيم؟ قال: نعم، إبراهيم اسم قديم تسمّى به رجل سمع النبي ﷺ، رواه المكيون عن عطاء بن إبراهيم، عن أبيه(49)).

الثاني: هناك مثال آخر على أهمية تناول الأسماء في دراسة إثبات أو نفي الرواية: (خزيمة بن ثابت الأنصاري: روى ابن عساکر في تاريخه من طريق الحكم بن عتيبة أنه قيل له: أشهد خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين الجمل؟. فقال: لا، ذاك خزيمة بن ثابت آخر، ومات ذو الشهادتين في زمن عثمان. هكذا أورده من طريق سيف صاحب «الفتوح»، عن محمد بن عبيدالله، عن الحكم. وقد وهّاه الخطيب في الموضح، وقال: أجمع علماء السير أن ذا الشهادتين قتل بصفيين مع علي، وليس سيف بحجة إذا خالف. قلت: لا ذنب لسيف، بل الآفة من شيخه وهو العرزمي، نعم، أخرج سيف أيضا في قصة الجمل عن محمد بن طلحة أن عليا خطب بالمدينة لما أراد الخروج إلى العراق ... فذكر الخطبة - قال، فأجابه رجلان من أعلام الأنصار: أبو الهيثم بن التيهان وهو بدري، وخزيمة بن ثابت، وليس بذو الشهادتين، ومات ذو الشهادتين في زمن عثمان. وجزم الخطيب بأنه ليس في الصحابة من يسمّى خزيمة، واسم أبيه ثابت سوى ذي الشهادتين. كذا قال(50). تتبين فيما مضى من أن معرفة أسماء الصحابة، يحتاج درجة وممارسة للتمييز بين مشكلهم، وتتأكد هنا أمور، منها:

أ- اشتهار أنه ليس في الصحابة من اسمه: إبراهيم، جعل البعض يقول بعدم صحبة أبي عطاء، وخالفهم أبو حاتم بتوكيد روايته وصحبته.

48 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة: (6044). باختصار. وقولهم: لم نجد له رواية، مثل: "لا يعرف له رواية".

49 - ابن حجر، الإصابة ترجمة رقم: (10). ذكر سابقا في صفحة: (10) من هذه الدراسة.

50 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (10).

ب- تم تمييز صاحب قصة الجمل، من صاحب قصة صفين، من خلال تحديد الاسم.

ثانياً: أثر ثبوت الرواية في ثبوت الصحبة:

جاء في كتاب الإصابة في تمييز الصحابة، العديد من المؤشرات على أن صاحب الترجمة ليس صحابياً، ومع ذلك قيل فيه: "لا يعرف له رواية". ومن خلال هذه الدراسة، يتبين ضرورة الكشف عن أمور، منها:

أ- فائدة ذكر أولئك في كتب تراجم الصحابة.

ب- الدوافع وراء إيراد أصحاب كتب الطبقات، القول في أحدهم: "لا يعرف له رواية"، إذ كان قد ثبت أنه ليس صحابياً؟.

ت- أهمية دراسة الموانع من إثبات الرواية، من خلال دراسة الصحابة ممن من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، إما بصريح العبارة، أو بأي صيغة مما أوردها كتاب الإصابة، أو يكون الظاهر عند صاحب الإصابة عدم ثبوت الرواية، مما يؤول أمره إلى أن يكون ضمناً كمن قيل فيه: "لا يعرف له رواية". أو ممن قيل عنه ليس صحابياً، وإثبات رواية المرفوع له تثبت صحبته.

ومن الأمثلة على ما مضى ذكره، من تراجم في كتاب الإصابة:

المثال الأول: جاء في كتاب الإصابة: (أسد بن خويلد: في نسب خديجة: - روى حديثه محمد بن جابر عن سماك وعمن سمع أسد بن خويلد، كذا ذكره ابن منده، وقال أبو عمر: أسد ابن أخي خديجة روى عن النبي ﷺ، أنه قال: "لا تبع ما ليس عندك". ذكره العقيلي، وقال: في إسناده مقال. انتهى).

ولم يذكر أهل النسب لخديجة أبا سوى العوام والد الزبير، ومات في الجاهلية، ونوفل وقتل يوم بدر كافراً. وقيل: قتله ابن أخيه الزبير، وقيل: علي، فيحتمل أن يكون أسد هذا ابن نوفل لكنهم لم يذكروا ذلك⁽⁵¹⁾.

فهذا أسد، لم ير ابن حجر أنه ابن خويلد، وبسبب وجود رواية له، رجح أن يكون ابن نوفل، لا خويلد.

المثال الثاني: جاء في كتاب الإصابة: (الأسود بن عبد الأسد بن هلال المخزومي، أخو أبي سلمة. ذكره أبو موسى عن عبدان، وقال: "لا تعرف له رواية" إلا أن ابن عباس ذكره، وتعقبه ابن الأثير بأن ابن الكلبي والزبير بن بكار ذكرا أنه قتل يوم بدر كافراً، وهو كما قالوا. وقد ذكره كعب بن مالك في قصيدة له في وقعة بدر منها:

فأقام في العطن المعطن منهم سبعون عتبة منهم والأسود وابن عباس.

إنما ذكره في المستهزئين، فلا معنى لذكره في الصحابة⁽⁵²⁾. فهذا الذي ذكر في المستهزئين، وحتى قيل: إنه قتل في بدر كافراً، ومع ذلك قيل: "لا تعرف له رواية". ومما يظهر: أن الرواية لها أثر في إثبات الصحبة إن وجدت.

المثال الثالث: جاء في كتاب الإصابة: (وهب بن عبد الله بن قارب: قال ابن حبان: له صحبة. قال أبو نعيم: الصحبة والرؤية لقارب وولده عبد الله. وأما وهب فإنما روى عن أبيه، قال: حجبت مع أبي⁽⁵³⁾. نجد أن ابن حبان قال بصحبة وهب، وأما أبو نعيم فقد أثبت أن وهب روى عن أبيه، وأنه لو كان صحابياً لجاءت الرواية مباشرة منه.

وهنا يجدر التنبيه إلى أن الذي قاله ابن حبان من صحبة قارب ﷺ، مغاير للذي في التاريخ الكبير: (قارب الثقفي ويُقال مارب. قال علي بن ابن عيينة، نا إبراهيم بن ميسرة عن وهب بن عبد الله بن أبيه عن جده قال: سمعت النبي ﷺ، يقول: "رحم الله المُخَلِّقِينَ". قال سُفْيَان بيده بعدها: من صدره وخفض بها صوته، وقال: "والمقصرون في الثالثة أو في الرابعة"، وَضَمَّ سُفْيَان يده إلى صدره وخفض بها صوته، قال سُفْيَان وجدت عندي وهب بن عبد الله بن مارب فقالوا لي: هذا ابن قارب. قلت لسفيان عن

51 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (97).

52 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (534).

53 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (9186).

أبيه عن جده؟ قال نعم. قال: وَحَدَّثَنَا مرة أخرى: عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، نَحْوَهُ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ (54).

إذن.. في ثبوت رواية وهب ثبوت لصحبته. فالرواية لقارب كما في التاريخ الكبير عن سفيان، وهو ما وافقه عليه أبو نعيم. ومع إيراد التاريخ الكبير لرواية أخرى عن سفيان من أن السماع لوهب فإن ثبتت تثبت له الصحبة.

ثالثاً: من ثبت أنه تابعي ومدرج مع أسماء الصحابة:

أدرجت كتب طبقات الصحابة العديد من أسماء التابعين ممن يحكم عليهم صاحبُ الكتاب نفسه أنه من التابعين، وحينما اقترن الحكم عليه بأنه تابعي بنفي الصحبة عنه، مع القول فيه: "لا يعرف له رواية"، كان مناسباً التعرّض إليهم من خلال هذه الدراسة، ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: (أسيد بن صفوان: نسبه ابن قانع سلمياً. وقال الباوردي: يقال إنه صحابي، وليس له رواية إلا عن علي. وقال ابن السكّن: ليس بالمعروف في الصحابة. وروى ابن ماجة في التفسير، وأبو زكريا في طبقات أهل الموصول، وغير واحد من طريق عمر بن إبراهيم الهاشمي - أحد المتروكين، عن عبد الملك بن عمير، عن أسيد بن صفوان، وكانت له صحبة مع النبي ﷺ، قال: لما توفي أبو بكر الصديق ارتجت المدينة بالكاء، ودهش الناس، كيوم قبض النبي ﷺ. فذكر الحديث مطوّلاً) (55).

المثال الثاني: (أويس بن عامر: وقيل: عمرو. ويقال: أويس بن عامر بن جزء بن مالك بن عمرو بن مسعدة بن عمرو بن سعد بن عصوان بن قرن بن ردمان بن ناجية بن مراد المرادي القرني الزاهد المشهور. أدرك النبي ﷺ. وروى عن عمر وعلي، وروى عنه بشير بن عمرو، وعبد الرحمن بن أبي ليلى. ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة، وقال: كان ثقة وذكره البخاري، فقال في إسناده نظر. وقال ابن عدي: ليس له رواية، لكن كان مالك ينكر وجوده إلا أن شهرته وشهرة أخباره لا تسع أحداً أن يشك فيه) (56).

المثال الثالث: (إياس بن معاوية المزني. ذكره الطبراني في الصحابة، واستدركه أبو موسى، وأخرج من طريق الطبراني بإسناده، ... عن إياس بن معاوية المزني، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا بدّ من صلاة بليل، ولو حلب ناقة، ولو حلب شاة، وما كان بعد صلاة العشاء الآخرة فهو من صلاة الليل». وقد وهم من جعله صحابياً، وإنما هو تابعي صغير مشهور بذلك، وهو إياس القاضي المشهور بالذكاء. وقد مضى ذكر جده إياس بن هلال بن رثاب، ويأتي ذكر ولد قرة بن إياس في القاف وظن أبو نعيم أن الحديث المذكور لإياس بن هلال هذا، فساقه في ترجمته الماضية، وهو خطأ، فإنّ ولد قرة ليست له رواية كما مضى. قال أبو موسى: هذا الحديث من رواية إياس بن معاوية بن قرة. يروي عن أنس وعن التابعين، وإنما الصحبة لجدة قرة فضلاً عن أبيه معاوية قلت: ومات إياس بن معاوية سنة إحدى وعشرين ومائة وقيل: سنة اثنتين وعشرين وقيل: إنه لم يبلغ أربعين سنة) (57).

التابعون ممن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية" ممن ذكروا في كتاب: الإصابة في تمييز الصحابة، يشير إلى ضرورة تمييزهم، لمن قد يتوهم صحبتهم من خلال رواية وردت فيها وهّم من أحد الرواة على أنه صحابي.

فقد يوردون اسم تابعي، ويوردون في ترجمته ما أشكل من الرواية ويؤكدون على الصواب من ذلك كلّ، من عدم ثبوت رواية المرفوع لهم، وبالتالي نفي الصحبة عنهم.

رابعاً: من أثبتوا له رواية عن صحابي بعينه كدليل على عدم صحبته:

54 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (871).

55 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (179).

56 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (500).

57 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (576).

من دقة الترجمة في كتب الطبقات، أنهم قد ينفون روايته عن النبي ﷺ، ويشتونها عن صحابي، كواحدة من أساليب نفى الصحبة عنه، وليس ذلك على إطلاقه، فقد يروي صحابي المرفوع والموقوف. كما في الآتي:

المثال الأول: (حوط العبدي: قال عبدان: ذكره بعض أصحابنا، ولا أعلم له رواية عن النبي ﷺ، وإنما له رواية عن عبد الله بن مسعود) (58). ففي السياق إثبات الرواية عن ابن مسعود ونفي المرفوع لصاحب الترجمة.

المثال الثاني: (أزهر بن حميضة، قال ابن عبد البر: في صحبته نظر. وقال البخاري في تاريخه: سمع أبا بكر ﷺ قوله، وكذا قال ابن أبي حاتم عن أبيه. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: روى عن أبي بكر الصديق ﷺ) (59). فقولهم: "سمع أبا بكر قوله"، يعني: أنه لم يرو من المرفوع ولا حتى بواسطة أبي بكر، فمن باب أولى أن تنتفي عنه الرواية للمرفوع من غير واسطة، ويتضمن النفي شيئاً آخر، وهو: الترجيح بنفي الصحبة.

خامساً: من لم يرو عنه ابنه:

إن من بدهيات العلم فيما يعنى بعلم الرواية: أنَّ الابن الذي اهتم بالرواية، لا بدَّ أن يكون آخذاً عن والده إذا أدرك أباه وكان أبوه صاحب رواية. ومما يؤكد الاهتمام برواية الأبناء عن الآباء، ما أورد في الشذا الفياح، فقال: (النوع الخامس والأربعون: معرفة رواية الأبناء عن الآباء، ...، ومن أطرف ذلك رواية أبي الفرج عبد الوهاب التميمي الفقيه الحنبلي وكانت له ببغداد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى عن أبيه في تسعة من آبائه نسقا أخبرني بذلك "الشيخ أبو الحسن مؤيد بن محمد بن علي النيسابوري") (60). فتخصيص ما يعنى برواية الأبناء عن الآباء، هو من باب الإشارة إلى قرينة إلى عدم رواية الابن عن أبيه، قرينة للحكم بعدم وجود رواية للأب، ومثاله فيما يأتي:

أ- (كعب بن سليم بن أسد: ويقال: كعب بن حبان القرظي، والد محمد. كان من سبي قريظة الذين لم ينسوا، ولا نعرف له رواية، قاله ابن عبد البر. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: روى عن علي روى عنه ابنه، وأورد ابن منده في ترجمته حديثاً وهم فيه، وقد ذكر في ترجمة عبد الرحمن الخطمي) (61).

ب- (محمد بن كعب القرظي: حليف الأنصار. تابعي مشهور. قال الترمذي في جامعه: سمعت قتيبة بن سعيد يقول: بلغني أن محمد بن كعب القرظي ولد في حياة النبي ﷺ، وكذلك حكى أبو عبيد الآجري، عن أبي داود، عن قتيبة، وهو وهم من قتيبة، وإنما ورد ذلك في حق كعب والد محمد. وقد ذكر البخاري في ترجمة محمد بن كعب أنَّ أباه كان ممن لم ينسب، فلم يقتل مع بني قريظة لما قُتلوا بحكم سعد بن معاذ) (62).

فمحمد بن كعب صاحب رواية، ولو كان لأبيه رواية لحرص عليها. ومع أنَّ الأمر ليس على إطلاقه، غير أنَّ الحكم على الغالب، وهنا يستلزم الأمر إيضاحاً بما لا مزيد عليه، نأخذه من علماء الحديث، كما في فتح المغيث: (لأبي حفص بن شاهين كتاب من روى عن أبيه من الصحابة والتابعين، (وهو) ; أي: رواية الأبناء عن الآباء ; كما قال أبو القاسم منصور بن محمد العلوي، (معال) يعني مفاخر، (للحفيد) وهو ولد الابن (الناقل) رواية، وكذا دراية من باب أولى، عن أبيه، عن جده، ولفظه كما رواه ابن الصلاح عن أبي المظفر بن السمعاني لفظاً، عن أبي نصر عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي، سمعت أبا القاسم المذكور يقول: الإسناد بعضه عوال وبعضه معال: وقول الرجل: حدثني أبي عن جده من المعالي. بل قال مالك مما رويناها فيما انتقاها

58 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (2127).

59 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (441).

60 - الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق (ت: 802هـ).

61 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (7429).

62 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (8557).

السلفي من الطيوريات من حديثه في قول الله عز وجل: {وَإِنَّهُ لَذَكَرُ لَكَ وَلَقَوْمِكَ} [الزخرف: 44] . قال: هو قول الرجل: حدثني أبي عن جدي (63).

سادسا: من روى عنه ابنه وابنه لا يعرف:

(أبو فريعة السلمي: قال أبو عمر: له صحبة، وشهد حنيناً، ولا أعلم له رواية. انتهى. وقد ساق ابن منده له من طريق أحفاده بسند إليه، قال: قال رسول الله ﷺ، حين افترق الناس عنه يوم حنين وصبرت معه بنو سليم: "لا ينسى الله لكم هذا اليوم يا بني سليم"). قال: واسم أبي فريعة كنيته (64). ومن هنا يتبين أمور، منها:
أولاً: حكم ابن عبد البر بعدم وجود رواية له، مع إثبات الصحبة له.

ثانياً: أن له رواية من طريق أحد أحفاده كما أشار ابن منده. وقد تكون منقطعة.

ثالثاً: وجود رواية له موصولة من طريق أحد أبنائه: (أبو فريعة السلمي جازي، روى عنه: ابنه رفاعه، ذكره المتأخر من حديث أولاده إبراهيم بن محمد بن الحسن بن يعقوب بن خالد بن رفاعه بن أبي فريعة السلمي: قال: ثنا سوار بن محمد بن الحسن، عن أبيه، عن جده، عن أبي فريعة السلمي، قال: قال رسول الله ﷺ حين افترق الناس عنه يوم حنين، فصبرت معه بنو سليم: "لا ينسى الله لكم يا بني سليم هذا اليوم". قال إبراهيم: اسم أبي فريعة كنيته) (65).

المبحث الثالث: قرائن موانع الرواية عند الصحابة ﷺ فيمن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"

إن الرواية عند الصحابة، هي إحدى السمات التي يجدها الباحثون عن الحق، والساعون للإنصاف، وفضلاً عما سبق من ذكر الموانع، فهناك قرائن، هي من لب الدراسة من ناحية، ومن ناحية أخرى هي إحدى السبل للوصول إلى الحكم بوجود رواية أو عدمها، وتسهيل تتبع الرواية إن وجدت. وهنا ينبغي التنبيه على أمور:

الأمر الأول: ليس كل من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، أنه يقترب بإحدى القرائن التي ذكرتها هذه الدراسة.

الثاني: هذه القرائن لا تنفي الرواية ولا تثبتها، فهي حسب ما نما إلى لدراسة الباحث، وليست على إطلاقها.

الثالث: إن من القرائن ما قد تطرق إليه العلماء، كما في قولهم: "شهد فتح مصر"، فيوردها الباحث للتمثيل والدراسة.

وقد يكون الدافع موجوداً لأداء الرواية فتكثر بوجوده، وتقل أو تنعدم بوجود الموانع. وهنا لا بد من ذكر قرائن تكون مقياساً في الحكم على صاحب الترجمة، من خلال الاستقراء العام، للصحابة ممن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية". بالربط بين مجمل التراجم والألفاظ التي يقال فيها: نفي الرواية.

وسيدكر الباحث قرائن صاغها من باب التيسير، ومن لوازم الأصالة في هذه الدراسة. بما يبرهن -غالبا- على عدم وجود رواية لوجود موانع الرواية. وجاءت هذه القرائن على ثلاثة أقسام، وبيانها في المطالب الآتية:

المطلب الأول: قرائن الموانع الظاهرة:

وهي موانع يمكن تصورها من خلال دراسة الترجمة في كتب الطبقات، كما يمكن تقسيمها إلى أنواع:

النوع الأول: الموانع الطبيعية: تعد الموانع الطبيعية، قرينة لنفي الرواية عن الصحابي، من حيث إن ظاهرها يمنع وجود سماع له من النبي ﷺ، وإن كان ممن سمع فقد لا يكون أدرك عهد الرواية فأيضاً: "لا يعرف له رواية". مما يؤكد ضرورة التعرف على قرائن تضبط أصل القول فيهم من عدمه. ومن تلك الموانع:

أولاً: قرينة عدم السماع من الصحابة: إذا كان صاحب الترجمة، لم يثبت له سماع من الصحابة، فيأتي الحكم الجازم بعدم الصحبة له، إلا إذا قام دليل آخر يثبت له الصحبة، ويوضحه المثال الآتي: (أيفع بن عبد الكلاعي: تابعي صغير - استدركه

63 - السخاوي، فتح المغيث: (187/4). وانظر مقدمة ابن الصلاح: (1/315). فأصل كلام السخاوي عنده.

64 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (10392).

65 - أبو نعيم، معرفة الصحابة: ترجمة رقم: (6953).

أبو موسى، وقال: أخرجه الإسماعيلي في الصحابة، ...، وتابعه أبو يعلى عن الهيثم بن خارجة، عن الوليد، رجال إسناده ثقات، إلا أنه مرسل، أو معضل، لا يصح لأئيع سماع من صحابي، وإنما ذكر ابن أبي حاتم روايته عن راشد بن سعد⁽⁶⁶⁾. فقد كان عدم سمع أئيع من الصحابة، ملزم لإرساله، أو إعضاله.

ثانيا: قرينة الموت المتقدم في عهد النبوة وأول عهد الصحابة: يذكر أصحاب كتب تراجم الصحابة: "وفاة أحدهم في عهد النبوة"، وتلك قرينة دالة على عدم الرواية، ومع ذلك يقولون: "لا تعرف له رواية"، مما يستلزم دراسته، مثاله:

المثال الأول: (كركرة): مولى رسول الله ﷺ، كان نوبيا، أهداه له هوزة بن علي الحنفي اليمامي فأعتقه. ذكر ذلك أبوسعيد التيسابوري في: "شرف المصطفى". وقال ابن منده: له صحبة، ولا تعرف له رواية. وقال الواقدي:

كان يمسه دابة النبي ﷺ، عند القتال يوم خيبر، وقال البلاذري: يقال إنه مات على عهد رسول الله ﷺ، وهو مملوك⁽⁶⁷⁾.

المثال الثاني: (أنيف بن جشم بن عوذ الله بن تيم بن إراش بن عامر بن حميلة القضاعي حليف الأنصار. ذكره ابن إسحاق فيمن شهد بدرًا، قال ابن منده: ليست له رواية. ذكر ابن سعد رواية مطولة عن استشهاده: "وقتل يوم اليمامة شهيدا في خلافة أبي بكر الصديق سنة اثنتي عشرة"⁽⁶⁸⁾).

المثال الثالث: (سراقه بن عمرو بن عطية بن خنساء بن مذبول، ...، الأنصاري الخزرجي. قال أبو حاتم: بدري لا رواية له، وقال ابن سعد: أمه عتيلة بنت قيس بن زعوراء بن حرام النجاري. شهد بدرًا وأحدا والخندق وغيرها، واستشهد بمؤتة. وذكره ابن إسحاق والواقدي فيمن شهد بدرًا، واستشهد يوم مؤتة. وكذا قال أبو الأسود عن عروة⁽⁶⁹⁾).

المثال الرابع: (عبدالله بن سفيان بن عبد الأسد بن هلال بن عبدالله بن عمر بن مخزوم المخزومي، أخو هبار. له صحبة، وليست له رواية. قال الزبير: أمه ربيعة بنت عبد بن أبي قيس. وذكره موسى بن عقبة فيمن قتل يوم اليرموك بعد أن ذكر أخاه هبارًا، وقال: إنه هاجر إلى الحبشة. وقتل يوم أجنادين⁽⁷⁰⁾).

ففي الأمثلة الأربعة سالفة الذكر، هناك قرينة لعدم الرواية، وهي: الموت المبكر في عهد النبوة أو ما كان قريبا منه، مما يعني: استحالة أن يكون لأحدهم رواية في السند، حتى وإن كان له رواية كأم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها. ومع ذلك نجد أصحاب كتب الطبقات يذكرون عند ترجمة البعض ممن مات مبكر: "لا نعلم له رواية" أو: "لا يعرف له رواية"، أو نحو ذلك. مما يؤكد على أن من فوائد قولهم: لا نعلم له رواية، هي إشارة لعدم الرواية لأن موته في الموضع الذي مات فيه: الحبشة، بدر، مؤتة أو نحوها، قرينة على عدم الرواية.

ثالثا: قرينة التأخر في دخول الإسلام:

مع أن بعض الصحابة من مسلمة الفتح، أو ممن وفد على النبي ﷺ، بعد الفتح إلا أن بعضهم له رواية، ومنهم: معاوية بن أبي سفيان، وجريز بن عبدالله الجلي، وحكيم بن حزام. إلا أن تأخر الإسلام بعد الفتح، من أسباب قلة الرواية بالعموم، ومن الأمثلة على الصحابة، ممن قيل عن أحدهم ليس له رواية وذكر فيه تأخر إسلامه:

(مالك بن أوس بن الحذثان بن عوف النصري، يكنى أبا سعيد. تقدم ذكر والده قال أبو عمر: زعم أحمد بن صالح المصري أن له صحبة. قال ابن رشد بن عنه: وقال سلمة بن وردان: رأيت جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ، فعده منهم...، هذا ركب الخيل في الجاهلية، وكذا ذكر عن الواقدي...، قال أبو عمر: لا أحفظ له خبرا في صحبته أكثر مما ذكرت. وأما روايته عن

66 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (578).

67 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (7415).

68 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (301).

69 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (3118).

70 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (5315).

عمر رضي الله عنه، فأشهر من أن تذكر. وروى عن العشرة المهاجرين، ...، وذكره ابنُ البرقي في باب: من أدرك النبي ﷺ، ولم يثبت له عنه رواية. وذكر ابن سعد في طبقة من أدرك النبي ﷺ، ورآه ولم يحفظ عنه شيئا وذكره أيضا في الطبقة الأولى من التابعين وقال: كان قديما، ولكنه تأخر إسلامه، ولم يبلغنا أن له رؤية ولا رواية. وقال البخاري، وأبو حاتم الزازي، وابن حبان: لا تصح له صحبة،

وقال البخاري أيضا: قال بعضهم: له صحبة⁽⁷¹⁾.

رابعا: عدم وجود صحبة للأب: قد يختلف في صحبة أحدهم، ويذكر له رواية قد تصح أو تكون مما لا يصح، فيستشهدون على عدم سماعه من النبي ﷺ عدم ذكر أبيه في الصحابة، ويوضحه تحقيق ابن حجر كما في الآتي:
(حميد بن منهب بن حارثة الطائي: قال أبو عمر: لا تصح له صحبة، وله سماع عن علي وعثمان، وقد ذكره قوم في الصحابة. قلت: هو جد زكريا بن يحيى بن السكن الطائي، أحد شيوخ البخاري. ويحيى هو ابن عمر بن حصين بن حميد هذا، وهو ابن منهب بن حارثة بن خريم بن أوس، فلو كانت لحميد صحبة لكان هؤلاء الأربعة في نسق صحابة، لكن لم يذكر أحد حارثة ولا منها في الصحابة، فذلك مما يقوي وهم من ذكر حميدا في الصحابة. وقد تقدم ذكر أوس بن حارثة في حرف الألف، فيلزم أن يكونوا خمسة، وهو في غاية البعد)⁽⁷²⁾.

خامسا: وجود أكثر من قرينة: يمكن أن يجتمع أكثر من قرينة تمنع الرواية، كما في تأخر الإسلام كمسلمة الفتح، أو من هم أدركوا رؤية ولم يدركوا سماعا، مع صغر السن، فذلك مانعان يجتمعان، كما في المثال الآتي:
(أيمن بن خزيمة بن الأخرم بن شاذان بن عمرو. قال المبرد في «الكامل»: له صحبة، وأنشد له شعرا قاله في قتل عثمان، يقول فيه: إن الذين تولوا قتله سفها، لقوا أثاما وخسرانا وما ربوا. وقال المرزباني: قيل له صحبة. وقال ابن عبد البر: أسلم يوم الفتح، وهو غلام يفعه. وقال ابن السكن: يقال له صحبة. وأخرج له الترمذي حديثا عن النبي ﷺ، واستغربه، وقال: لا نعرف لأيمن سماعا من النبي ﷺ. ولم يقف ابن عبد البر على هذا الحديث، فقال: قال الدارقطني: روى أيمن عن النبي ﷺ، وأما أنا فما وجدت له رواية إلا عن أبيه وعمه)⁽⁷³⁾. فقول الشعر بعثمان جعله من الصحابة، والرواية التي وجدها ابن حجر، جعلها قرينة أخرى لصحبة أيمن بن خريم. فقد تجتمع أكثر من قرينة تؤكد الصحبة، وأيضا أكثر من قرينة تنفي الصحبة.

المطلب الثاني: قرائن مرتبطة بالرواية عن الصحابة رضي الله عنهم من جهتي: التحمل والأداء:

هناك موانع يمكن تصنيفها: قرائن، على منهج المحدثين في التعامل مع الرواية، وتعدّ تطبيقا عمليا لما استقر عليه عمل المحدثين، غير أن إسقاط المنهجية على أمثلة من الصحابة رضي الله عنهم، ممن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، يتطلب جهدا استثنائيا، وبيان هذه القرائن، بالآتي:

القرينة الأولى: وهم بعض المحدثين في المتشابه من الأسماء:

يعدّ الخلط بين الأسماء -بصرف النظر عن دواعيه وأسبابه-، من التصحيف، أو الوهم، مانعا من موانع ثبوت الرواية لصاحب الترجمة، حتى إن ابن حجر بوب لذلك فقال: (القسم الرابع فيمن ذكر على سبيل التصحيف والغلط) ومن الأمثلة على ذلك ممن قيل فيهم: لا يعرف له رواية، من خلال كتاب الإصابة، ونضرب لذلك أمثلة:

71 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (7611). وابنُ البرقي: ذكره الذهبي في السير (13/47): (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سَعِيدِ الزُّهْرِيِّ، مَوْلَاهُمُ الْمُضَرِّي، مَوْلَيْ كِتَابٍ: "الضُّعْفَاءُ"، ...، مَاتَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ). باختصار.

72 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (1845).

73 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (393). وهنا تنبيهان: الأول: الذي في الطبقات لابن سعد: (511/1): (خُزَيْمُ بْنُ الْأَخْرَمِ بْنِ شَذَّادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْفَاتِكِ، وَهُوَ الْقَلِيبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ). أي: إن شذادا هو القليب، لا كما جاء في الإصابة. الثاني: استشهاد ابن حجر على معلومة في كتاب من كتب الأدب: "الكامل". وتلك من الدرر.

المثال الأول: (تليد بن كلاب الليثي: استدركه الذهبي في التجريد، فقال: حديثه في مسند أحمد قول ذي الحويصرة أعدل، رواه ابن إسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار، عن مقسم، عن رجل، عنه. قلت: والحديث المذكور وقع في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي، من مسند الإمام أحمد، وليس لتليد بن كلاب فيه رواية، بل له فيه مجرد ذكر، قال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن مقسم أبي العباس مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: خرجت أنا وتليد بن كلاب الليثي حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاصي، وهو يطوف بالبيت معلّقاً نعليه بيده، فقلنا له: هل حضرت رسول الله ﷺ، حين يكلمه التميمي يوم حنين؟ قال: نعم، أقبل رجل من بني تميم يقال له ذو الخويصرة - فساق الحديث بطوله (74).

ويرد ابن حجر: (وقد تبين أنّ مقسماً أخذ هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاصي مشافهة، وليس في السياق ما يقتضي أن يكون لتليد صحبة ولا له فيه رواية) (75).

المثال الثاني: جاء في الإصابة: ترجمة: (تميم بن أسد الخزاعي: استدركه أبو موسى، وقال: قال عبدان: "لم نجد له شيئاً". انتهى. والظاهر أنه أراد تميم بن أسيد الذي تقدّم أولاً، وبذلك جزم ابن الأثير، وكأنه لما تغيّر اسم أبيه ظنّه آخر، وقوى ذلك عنده قول عبدان: "لم نجد له شيئاً"، مع أن له رواية موجودة) (76).

وهنا.. ننبه: إن الذي في الإصابة جانب الصواب، إذا كان يعني أنّ للخزاعي رواية، وهنا دليلان:
الأول: ما جاء في مصنف عبد الرزاق: (عن ابن جريج، عن ابن خثيم، عن محمد بن الأسود أنه أخبره، أنّ إبراهيم النّبي عليه السلام، هو أول من نصب أنصاب الحرم، وأشار له جبريل إلى مواضعها. قال ابن جريج: وأخبرني عنه أيضاً: أنّ النبي ﷺ أمر يوم الفتح تميم بن أسد جدّ عبد الرحمن بن المطلب بن تميم فجدها) (77). فالذي عرف حدود الحرم، لا بد أن يكون طاعنا في السن، ويبعد أن يكون له رواية، ويبعد أنه امتد به العمر واشتغل بالرواية.

الثاني: أنّ صاحب الرواية التي أشار إليها في الإصابة هو تميم بن أسد العدوي، وحديثه في مسلم وغيره. ففي صحيح مسلم بسنده: (وحدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد بن هلال، قال: قال أبو رفاعه: "انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يحطّب، قال: فقلت: يا رسول الله رجل غريب، جاء يسأل عن دينه، لا يدري ما دينه، قال: فأقبل عليّ رسول الله ﷺ، وترك خطبته حتى انتهت إليّ، فأتي بكروسي، حسبت قوائمه حديثاً، قال: فقعد عليه رسول الله ﷺ، وجعل يعلمني ممّا علّمه الله، ثم أتى خطبته، فأتمّ آخرها" (78). فالخلط بين الاسمين سبب المشكل، وبالوقوف على معرفة أنّ أبا رفاعه هو: العدوي. وليس الخزاعي، يزول الإشكال ويتضح المشكل.

المثال الثالث: (عبد الله بن عديس البلوي، أخو عبد الرحمن بن عديس. شهد فتح مصر، وله بها خطة، ولا يعرف له رواية. ذكره ابن مندة، عن ابن يونس، فقال: له صحبة. وذكره محمد بن الربيع في الصحابة الذين دخلوا مصر، وأورده له حديثاً من طريق أبي الحصين الحجري عنه:

سمعت النبي ﷺ يقول: "يخرج ناس يمرقون من الدّين كما يمرق السهم من الرّمية يقتلون بجبل لبنان والخليل". الحديث. قال ابن الربيع: لا أعلم له غيره) (79).

فعبد الله بن عديس له رواية، وما جاء أنّ له حديثاً يرويه مرفوعاً، لا يصح. ويؤكد أمور منها:

74 - ابن حجر، الإصابة: (498/1).

75 - ابن حجر، الإصابة: (498/1).

76 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (868).

77 - عبد الرزاق، المصنف حديث رقم: (8864).

78 - مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم: (60 - 876).

79 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (4839).

الأول: أن روي الحديث أنف الذكر، هو: عبدالرحمن بن عديس، وليس عبدالله بن عديس.

الثاني: ليس لابن عديس وجود حسب الدراسة، ولم يذكره أحد ممن سبق ابن حجر إلا كما ذكره ابن حجر في الإصابة. فقد جاء ذكره في معرفة الصحابة لأبي نعيم، وذكر بعده آخر ثم قرر حكما عليهما: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، شَهِدَ فَتَحَ مِصْرَ لَا تُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَّةِ الْمُزْنِيِّ شَهِدَ فَتَحَ مِصْرَ لَهُ ذِكْرٌ فِي الصَّحَابَةِ، ذَكَرَهُمَا بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَلَمْ يُخْرَجْ عَنْهُمَا شَيْئًا وَأَحَالَ بِذِكْرِهِمَا إِلَى أَبِي سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى) (80).

وفضلا عن ذينك الأمرين، تتأكد نتيجة القول هنا، بما جاء في الترجمتين الآتيتين في كتاب: الإصابة:

الترجمة الأولى منه: (عبدالرحمن بن عديس: بمهملتين مصغرا، ابن عمرو بن كلاب بن دهمان، أبو محمد البلوي. قال ابن سعد: صحب النبي ﷺ، وسمع منه، وشهد فتح مصر، وكان فيمن سار إلى عثمان. وقال ابن البرقي والبلغوي وغيرهما: كان ممن بايع تحت الشجرة. وقال ابن حاتم عن أبيه: له صحبة. وكذا قال عبد الغني بن سعيد، وأبو علي بن السكن، وابن حبان. وقال ابن يونس: بايع تحت الشجرة، وشهد فتح مصر، واختلط بها، وكان من الفرسان، ثم كان رئيس الخيل التي سارت من مصر إلى عثمان في الفتنة. روى عنه عبد الرحمن بن شماس، وأبو الحصين الحجري، وأبو ثور النهمي. وقال حرمله في حديث ابن وهب: أنبأنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن يزيد بن أبي حبيب، حدثه عن ابن شماس، عن رجل حدثه أنه سمع عبد الرحمن بن عديس يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: "يخرج ناس يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يقتلون بجبل لبنان والخليل". تابعه ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، أخرجه يعقوب بن سفيان، والبلغوي من رواية النضر بن عبد الجبار عن ابن لهيعة. ورواه عبد الله بن يوسف، عن ابن لهيعة، فسَمِيَ المبهمة فقال: عن المريسيع الحميري - بدل قوله عن رجل (81).

فجاء ذكر عبدالرحمن بن عديس، بذات الصفات: دخوله مصر، ومبايعته تحت الشجرة، والحادثة، والحديث.

الترجمة الثانية: جاء في الإصابة: (عبدالرحمن بن عائش البلوي: ذكره ابن قانع في الصحابة، وأورد من طريق بكر بن عمر: سمعت أبا ثور الفهمي يقول: قدم علينا عبدالرحمن بن عائش البلوي، وكان ممن بايع تحت الشجرة، فصعد المنبر، فذكر عثمان ... الحديث. كذا قال، وهو خطأ نشأ عن تصحيف. والصواب عن عبدالرحمن بن عديس، بمهملات مصغرا، وهو معروف الصحبة كما مضى في القسم الأول) (82). وهنا يمكننا القول:

أولا: إن التصحيف الذي وقع في الترجمة يجعل من الصعب بمكان إثبات رواية له. وهنا يتبين فائدة إيراد هذا المثال في أثر خلط الأسماء في الحكم على الرواية، فابن عائش روي له حديث: فصعد المنبر، إلا أنه لا وجود له فلا وجود لروايته، أما ابن عديس فله وجود وله رواية.

ثانيا: يقول ابن قانع هنا: "من طريق بكر بن عمر". ولعله تصحيف أشد من الذي أشار إليه ابن حجر، ففي رواية البزار الآتية في النقة التالية: يَزِيدُ بْنُ عَمْرِو الْمُعَاوِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَوْرٍ الْفُهْمِيَّ.

ثالثا: يؤكد ما قاله ابن حجر، وما أشرت إليه هنا من تصحيف ابن قانع بقوله: "من طريق بكر بن عمر". ما جاء ذكره في حديث عند البزار في مسنده: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَدَمَ، قَالَ: أَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: نَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرِو الْمُعَاوِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَوْرٍ الْفُهْمِيَّ، يَقُولُ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلَوِيُّ، وَكَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَصَعِدَ الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ عُثْمَانَ، فَقَالَ أَبُو ثَوْرٍ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: زَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ابْنَتُهُ ثُمَّ ابْنَتُهُ، ثُمَّ بَايَعْتُ

80 - أبو نعيم، أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى الأصبهاني (ت: 430هـ)، معرفة الصحابة: (3/1745).

81 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (5179).

82 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (6712).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِهِذِهِ يَغْنِي: الْيَمِينُ، فَمَا مَسِسْتُ بِهَا ذَكَرِي، وَلَا تَعَيَّبْتُ وَلَا تَمَنَّيْتُ، وَلَا شَرِبْتُ حَمْرًا فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَلَا فِي إِسْلَامٍ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يَشْتَرِي هَذِهِ الزَّنَقَةَ، وَيَزِيدُهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَلَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، فَاشْتَرَيْتُهَا وَزَدْتُهَا فِي الْمَسْجِدِ" (83).

المثال الرابع: جاء في الإصابة: (محمد: أبو سليمان المدني. ذكره ابن منده في الصحابة، وقال: ذكره جماعة في الصحابة، وهو وَهُمْ مِنْهُمْ، ثم أخرج من طريق أبي الفضل أحمد بن الحسين اللهبي، عن عاصم بن سويد، عن سليم بن محمد الكرمانى، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وضوءه، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مَسْجِدٍ قُبَاءَ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فَقَدْ انْقَلَبَ بِأَجْرِ عُمْرَةٍ". قال ابن منده: الصواب: عن محمد بن سليمان الكرمانى، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه. انتهى. والحديث المذكور عند ابن ماجه، وصححه الحاكم من طريق حاتم بن إسماعيل، وعيسى بن يونس، كلاهما عن محمد بن سليمان على الصواب. وكذا أخرجه النسائي بنحوه، من رواية مجمع بن يعقوب، عن محمد بن سليمان، فكأن اسم الراوي انقلب على أبي الفضل، وسقط اسم شيخه، فتركب منه صحابي لا وجود له). 1. هـ (84).

فالمذكور في الترجمة هو غير المذكور في الرواية، ولو أن له رواية لثبتت له. ولأجل ذلك يقول ابن حجر في الإصابة: (فكأن اسم الراوي انقلب على أبي الفضل، وسقط اسم شيخه، فتركب منه صحابي لا وجود له). فقد صوب ابن حجر اسم الصحابي، وذكر روايته، والذين رووا حديثه. ذلك أن تصويب الاسم، قد يكون لازماً لرفع إشكال نفى ثبوت الصحبة، كما تبرز أهمية الرواية للمقلين ولمن انتقت عنهم الصحبة، أو من قيل فيه: "لا يعرف رواية".

القرينة الثانية: موانع من جهة تحمل الرواية:

جاءت هذه الموانع، توضيحاً لأهمية الحكم على الصحابي صاحب ترجمة ثيل فيه: "لا يعرف له رواية"، مع أنه يرد في حقه في نفس الترجمة نفى الصحبة عنه، كما في ترجمة: (حكيم: بضم أوله مصغراً: ابن جبلة بن حصن بن أسود بن كعب بن عامر بن الحارث العبدي. قال أبو عمر: أدرك النبي ﷺ، ولا أعلم له رواية ولا خبراً يدل على صحبته. وكان عثمان بعثه إلى السند ثم نزل البصرة وقتل بها يوم الجمل) (85).

ففي حصر التراجم عدداً، وقراءتها تأملاً، ثم صياغتها، بما يتناسب واهتمامات الدراسة، حينها يمكننا الاستفادة المعرفية. وأيضاً يستفاد من دراسة الموانع: زيادة التثبت في الحكم على صاحب الترجمة. وأحياناً يتطلب الأمر دراسة على نطاق أوسع، لمعرفة السبب الذي لأجله جاء القول: "لا يعرف له رواية" مقترناً بحكم: "عدم الصحبة".

المطلب الثالث: القرائن الطارئة على الراوي والرواية:

ومن القرائن التي تمنع الرواية، حينما نجد في ترجمة صحابي سرداً لسيرته في الفتوحات، وتحديدًا فتح مصر، حيث تقتزن الإشارة بعدم وجود رواية له، حتى قاربت أن يكون مشاركة الصحابي في فتح مصر قرينة تمنع أن يكون له رواية، وقد يكون تتابع الفتوحات في أعماق إفريقية سبباً لمنع الرواية عن شارك في تلك الفتوحات، لسكانه هناك وعدم عودته، أو أنه قضى نحبه في تلك الفتوحات ولم يجد من يتحمل عنه، مع التأكيد على عدم ضياع رواية مما تحتاجه الأمة في بيان دينها.

وتعتبر تلك القرائن من الطارئ على حياة الصحابة، وبيانها بالأمثلة، كما في الآتي:

أولاً: الانشغال بالبعوث والفتوحات: في ترجمة عكرمة ؓ، مع تقدم موت الصحابي عكرمة وأنه منشغل بالسرايا، مانع من وجود رواية: (عكرمة بن أبي جهل، القرشي المخزومي. كان كأبيه من أشد الناس على رسول الله ﷺ، ثم أسلم عكرمة عام الفتح، وخرج إلى المدينة ثم إلى قتال أهل الردة، ووجهه أبو بكر الصديق إلى جيش نعمان، فظهر عليهم، ثم إلى اليمن ثم رجع، فخرج

83 - البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو العتكي (ت: 292هـ)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار: (448).

84 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (8564).

85 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (1999).

إلى الجهاد عام وفاته فاستشهد⁽⁸⁶⁾. إذن، فهناك قرائن تعرض إليها العلماء منهم صاحب الإصابة، يمكن الاستعانة بها في مثل هذه الدراسة، ويذكر منها:

القرينة الأولى: شهد فتح مصر:

المثال الأول: (أحمد بن عبيان: بجيم ومثناة تحتانية، وفد على النبي ﷺ، وشهد فتح «مصر»، ذكره ابن يونس في «تاريخه» وقال: لا أعلم له رواية، وخطته معروفة بجيزة مصر. وذكره الدار الدارقطني في «المؤتلف» أيضاً، وضبطه القاضي ابن العربي بالحاء المهملة فوهم)⁽⁸⁷⁾.

المثال الثاني: (أدهم بن حنظلة اللخمي الراشدي، من بني راشدة بن أذينة بن جديلة بن لخم. قال ابن ماكولا: هو صحابي، ذكره سعيد بن عفير في أهل مصر، ولم يقع له رواية، وذكره ابن يونس. قال الزشاطي: لم يذكره أبو عمر ولا ابن فتحون)⁽⁸⁸⁾.

المثال الثالث: (أسعد بن عطية بن عبيد بن بجالة بن عوف بن ودم بن ذبيان بن هميم بن هني بن بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاة القضاعي البلوي. ذكره ابن يونس في «تاريخ مصر»، وقال: بايع تحت الشجرة، وشهد فتح مصر، له ذكر وليست له رواية)⁽⁸⁹⁾.

فقرينة: (شهد فتح مصر) تكاد أن تكون مطردة في كتب الطبقات، من أنه لا يوجد لصاحبها رواية.

المثال الرابع: (يزيد بن أنيس بن عبدالله بن عمرو بن حبيب بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر القرشي المحاربي، أبو عبدالرحمن، مشهور بكنيته. قال ابن يونس: صحابي شهد فتح مصر، واختط بها، وله بها عقب، ولا رواية له بمصر. وروى عنه من أهل الكوفة أبو همام، وأخرج أحمد من طريق أبي همام عبدالله بن سيار، عن أبي عبدالرحمن الفهري، قال: كنت مع النبي ﷺ، في غزوة حنين، فسرنا في يوم قاتظ شديد الحر، فنزلنا تحت ظلال الشجر.. فذكر حديثاً طويلاً. وقيل: اسمه عبد. وقيل كردوس. وقيل الحارث)⁽⁹⁰⁾.

القرينة الثانية: الرواية عن التابعين:

رواية الصحابي عن التابعين الأصغر منه سناً، فيقدمه بالرواية بعض التابعين الكبار والمخضرمين، من المهتمين بالرواية في تحمل الرواية والأداء، فيأخذ عنهم صغار الصحابة، مما يكون قرينة بعدم وجود رواية لهم. وقد أشار إلى مثل ذلك العلماء في كتب علوم الحديث: (وفيه رواية الأكابر عن الأصاغر وفيه رواية ثلاثة من الخلفاء الراشدين: الثالث: رواية الصحابة عن التابعين وقد أدرجه المصنف في رواية الأكابر عن الأصاغر وصنف الخطيب فيه كتاباً وبلغ عددهم نحو العشرين ومن مشهور ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله ﷺ، عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة ﷺ، أن رجلاً سأل ...)⁽⁹¹⁾. ومثاله ممن ذكرهم في الإصابة وأشار إلى أنه لا رواية له وروى عن التابعين: (أبو الطفيل: عامر بن واثلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش. ويقال جهيش بن جدي بن سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن علي بن كنانة الكناني، ثم الليثي. رأى النبي ﷺ، وهو شاب، وحفظ عنه أحاديث. قال ابن عدي: له صحبة...، وقال ابن السكن: جاءت عنه روايات ثابتة أنه رأى النبي ﷺ. وأما سماعه منه

86 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (5654).

87 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (39).

88 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (66). ولمعرفة معنى وضبط كلمة: حظرة، انظر القاموس المحيط: (1/ 378).

وأما ضبط جديلة: بفتح الجيم وكسر الدال، كما بينه ابن الأثير أبو السعادات في جامع الأصول: (12/ 276).

89 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (118).

90 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (9253).

91 - الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: 794هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح: (1/ 67).

ﷺ، فلم يثبت⁽⁹²⁾. فهذه القرينة تؤدي إلى الحكم في أول أمرها إلى عدم الصحة، إلا أن التحقيق يؤدي إلى التفصيل كما نرى من كلام ابن السكّن.

القرينة الثالثة: النهي عن التحديث: قد اشتهر من أنّ عمر بن الخطاب ﷺ منع الصحابة من الرواية، وهذا أمر تطرق إليه بعض من طعن برواية الصحابة ممن كشف العلماء باطل دعاويهم، ومن خلال التعرّض لقرائن امتناع الرواية لدى الصحابة، تبرز ضرورة الإبانة عن تلك الشبهة. وقد تطرق ابن عبد البر، في جامع لهذه المسألة، باب: (ذَكَرَ مَنْ ذَمَّ الْإِكْتَارَ مِنَ الْحَدِيثِ دُونَ التَّقْيُّمِ لَهُ وَالتَّقْيُّمِ فِيهِ)، فقال في معرض حديثه عن روايات، منها: (عَنْ قَرْظَةَ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا نُرِيدُ الْعِرَاقَ فَمَشَى عُمَرُ ﷺ، مَعَنَا، إِلَى صَرَارٍ فَتَوَضَّأَ فَعَسَلَ اثْنَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: «أَتَذَرُونِ لِمَ مَشَيْتُمْ مَعَكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ نَحْنُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَشَيْتُ مَعَنَا قَالَ: «إِنْكُمْ تَأْتُونَ أَهْلَ قَرْيَةٍ لَهُمْ دَوِيٌّ بِالْقُرْآنِ كَدَوِيٍّ النَّحْلِ فَلَا تَصُدُّوهُمْ بِالْأَحَادِيثِ فَتَشْغَلُوهُمْ، جَرِّدُوا الْقُرْآنَ وَأَقْلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِمْنُصُوا وَأَنَا شَرِيكُكُمْ» فَلَمَّا قَدِمَ قَرْظَةُ قَالُوا: حَدَّثْنَا، قَالَ: نَهَانَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ⁽⁹³⁾). ثم بيّن مدى تأثير المنع على الرواية عند الصحابة فقال: ("اِخْتَجَّ بَعْضُ مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ وَلَا مَعْرِفَةَ مَنْ أَهْلُ الْبِدْعِ وَغَيْرِهِمُ الطَّاعِنِينَ فِي السَّنَنِ بِحَدِيثِ عُمَرَ هَذَا: أَقْلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَغَيْرِهَا وَجَعَلُوا ذَلِكَ ذَرْبَةً إِلَى الزُّهْدِ فِي سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّتِي لَا تُوصِلُ إِلَى مُرَادِ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا بِهَا وَالطُّغْنِ عَلَى أَهْلِهَا وَلَا حُجَّةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَلَا دَلِيلَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ، قَدْ ذَكَرَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْهَا أَنَّ وَجْهَ قَوْلِ عُمَرَ هَذَا إِنَّمَا كَانَ لِقَوْمٍ لَمْ يَكُونُوا أَحْصَا الْقُرْآنَ فَخَشِيَ عَلَيْهِمُ الْإِسْتِغَالُ بِغَيْرِهِ عَنْهُ إِذْ هُوَ الْأَصْلُ لِكُلِّ عِلْمٍ، هَذَا مَعْنَى قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي ذَلِكَ⁽⁹⁴⁾). فالمنع الذي أقره عمر وعلي رضي الله عنهما، لم يتسبب أن لا يكون لأحدهم رواية تعرف عنه، لأن من كان عنده منهم أثر من علم، أو قليل رواية، كان يؤديها، ومن أمثلة ذلك ما قاله أبو ذر: (لَوْ وَضَعْتُمْ الصِّمَصَامَةَ عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفَذْتُ كَلِمَةَ سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ تُجِيرُوا عَلَيَّ لَأَنْفَذْتُهَا"⁽⁹⁵⁾). وهذا هو الظنّ بالصحابة الكرام ﷺ، الذين كانوا يروون سيرة النبي ﷺ، قولاً وعملاً وتطبيقاً صادقاً.

الخاتمة:

أولاً: إنّ قرائن الرواية، بشقيها: "الدوافع والموانع"، تقضي أنّ عدم الدوافع يكون مدخلاً للموانع.

ثانياً: إنّ قرائن موانع الرواية، تعطي صورة عن ثلة من أصحاب النبي ﷺ، ممن قيل عن أحدهم: ليس له رواية.

ثالثاً: تبيّن الدراسة، وجود موانع للرواية عند من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية". وهي:

1. الموانع التي لا يذكر فيها حكم بالرواية ويكون الصحابي: "لا يعرف له رواية"، ومنها الموانع الطبيعية: كالهجرة إلى الحبشة، والموت المتقدم في عهد النبوة وأول عهد الصحابة.
 2. الموانع الطارئة: كالانشغال بالبعوث والفتوحات.
 3. الموانع المنهجية: الخلط بين الأسماء، وموانع تحتاج إلى مراجعة.
- رابعاً:** أنّ منهجية الصحابة في الرواية أدت إلى أمور منها:
- (1) الامتناع من الرواية ما أمكن.
 - (2) الإقلال في الرواية، حتى عند المكثرين منهم، كلما وجدوا من ينوب منابهم في الأداء.
 - (3) أن الذين اشتغلوا بالقيادة، أو الانتشار بعيداً عن المدينة كانوا قليلي الرواية جداً.

92 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (10166).

93 - ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، جامع بيان العلم وفضله، (999/2).

94 - ابن عبد البر، المصدر السابق: (1913 - 1003/2).

95 - البخاري، صحيح البخاري، باب: العِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ (10166) وقد رواه البخاري هكذا مغلّلاً، إلا أنّ ابن حجر صححه، كم في: المطالب العالية، حديث رقم: (3069).

- (4) إن الذين عرف عنهم الرواية وأكثرها منها، كانوا متفرغين للدرس، متهيين له، متمكنين من الضبط.
- (5) تم جمع القرآن الكريم بين دفتي مصحف من قبل الصحابة رضي الله عنهم، وذلك بعد انقطاع الوحي، وأما التابعون فقد شرعوا على نفس النسق، بتدوين السنة بعد انقطاع أو اقتراب انتهاء عهد الصحابة الكرام.

التوصيات:

- أولاً: دراسة الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يعرف له رواية" في جوانب أخرى غير الرواية، كدراسة أثرهم في فتوحات إفريقيا، حيث إن من قرائن عدم الرواية: المشاركة في فتح مصر. كما تقرر في كتب الطبقات.
- ثانياً: تخريج أحاديث الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يعرف له رواية" وثبت له رواية.
- ثالثاً: دراسة مصطلحات منتشرة في ثنايا التراجم، مما تعطي زيادة في المعرفة عن طبقة جلية من هذه الأمة.
- رابعاً: دراسة تراجم الصحابة في كتب الطبقات، ومعرفة أسباب ذكر من ليس منهم معهم.
- هذا.. ونسأل الله أن ينفعنا بما نكتب ونقول، وأن يجزل المثوبة لعلمائنا، ولمن علمونا.. آمين.

المراجع:

- الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب (1998م). الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح. تحقيق: صلاح فتحي هلال. ط1: مكتبة الرشد.
- الأسطل، عبداللطيف مصطفى، والصفدي، نعيم أسعد (2022م). تأثير الفروقات الفردية في اختيار أصحاب المهمات وإسناد المسؤولية. مجلة الجامعة الإسلامية - غزة: مج/30
- الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني الكحلاني (1997م). توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: صلاح عويضة. ط1: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (1379هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (1422هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (1998م)، حجة الوداع، المحقق: أبو صهيب الكرمي، الناشر: بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (1992م)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله (1414هـ - 1994م). جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الأولى.
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (1419هـ - 1999م). تأويل مختلف الحديث، الناشر: المكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراف، الطبعة: الثانية
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (2009م)، سنن ابن ماجه، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبداللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى.
- أبو زهو، محمد محمد (1974م). الحديث والمحدثون، الناشر دار الفكر العربي - القاهرة، الطبعة الثانية.
- أبو شُهبة، محمد بن محمد بن سويلم (د ت)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، الناشر: دار الفكر العربي.

- أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (1419 هـ - 1998 م). معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (1422هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ، وسننه وأيامه، محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: 1.
- البيزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، مسند البيزار المنشور باسم البحر الزخار، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (1987م). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (1287/3)، أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة.
- حماد، نافذ حسن (2013م). منهج الصحابة في التثبت من الراوي والمروي، بحث مقدّم إلى مؤتمر الصحابة والسنة النبوية: تشرين الثاني: 2013م. الأردن.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي (1998م). الجامع الكبير - سنن الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، الكفاية في علم الرواية، المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (1998م). تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان (2003م). فتح المغيبي بشرح الفية الحديث للعراقي، علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، الطبعة: الأولى.
- ربوزي، سمير (2021)، بحث بعنوان: عناية الصحابة ﷺ بسياق المقام ومنهجهم في نقله وتأمينه صحيح البخاري أنموذجاً، مجلة المنهل، المجلد: (7)، العدد: (2) 2021م.
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (1998م). النكت على مقدمة ابن الصلاح، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى.
- الصاحب، "محمد عيد" محمود (2020). كتابة الحديث في عصر الصحابة رضي الله عنهم ودلالاتها الخاصة بالرواية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية - غزة: مج/28.
- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله (2000م). الوافي بالوفيات، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (د ت). المعجم الكبير، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
- مزيد، علي عبد الباسط (د ت). منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- مسلم، ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (1986م). المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي. عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية.

هاشم، أحمد بن عمر بن إبراهيم بن إسماعيل (د ت)، كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ، والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

قائمة المراجع المرومنة:

- Al-Abnassi, Ibrahim bin Musa bin Ayoub (1998 AD). *Al-Shaza Al-Fayah from Ibn Al-Salah's sciences*. (In Arabic), Investigation: Salah Fathi Hallal. i1: Al-Rushd Library
- Al-Astal, Abdul-Latif Mustafa, and Al-Safadi, Naim Asaad (2022). *The effect of individual differences in the selection of task holders and the assignment of responsibility*. (In Arabic), Journal of the Islamic University - Gaza: vol. 30.
- Prince Al-San'ani, Muhammad bin Ismail bin Salah Al-Hasani Al-Kahlani (1997). *Clarifying the Ideas for the Meanings of Refining Al-Anzr*. (In Arabic), achieved by: Salah Aweidah. I 1: Scientific Books House, Beirut - Lebanon.
- Ibn Hajar, Ahmad bin Ali bin Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani al-Shafi'i (1379 AH). *Fath al-Bari*. (In Arabic), Sharh Sahih al-Bukhari, Dar al-Maarifa - Beirut.
- Ibn Hajar, Ahmad bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i (1422 A.H.). *Excursion to Clarify the Elite of Thought in the Term Ahl Al-Athar*. (In Arabic), Investigator: Abdullah bin Dhaif Allah Al-Rahili, Safir Press in Riyadh, Edition: First.
- Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Zahiri (1998). *Farewell Pilgrimage*. (In Arabic), Investigator: Abu Suhaib Al-Karmi, Publisher: House of Ideas International for Publishing and Distribution - Riyadh, Edition: First.
- Ibn Abd al-Bar, Abu Omar Youssef ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Abd al-Barr ibn Asim al-Nimri al-Qurtubi (1992). *Assimilation in the knowledge of the companions*. (In Arabic), Ali Muhammad al-Bajawi, Dar al-Jeel, Beirut, Edition: First.
- Ibn Abd al-Barr, Abu Omar Yusuf bin Abdullah (1414 A.H. – 1994). *Collector Statement of Knowledge and Its Virtue*. (In Arabic), Investigation: Abi Al-Ashbal Al-Zuhairi, Publisher: Dar Ibn Al-Jawzi, Saudi Arabia, Edition: First.
- Ibn Qutaiba, Abu Muhammad Abdullah bin Muslim bin Qutaiba al-Dinuri (1419 AH - 1999). *The interpretations of the hadith group*, publisher: Al-Muqaddam Al-Islami - Asra Al-Ishraq.
- Ibn Majah - Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini (2009). *Sunan Ibn Majah*. (In Arabic), Investigator: Shoaib Al-Arnaout - Adel Murshid - Muhammad Kamel Qara Belli - Abdul Latif Haraz Allah, Publisher: Dar Al-Resalah Al-Alameya, Edition: First.
- Abu Zhou, Muhammad Muhammad (1974 AD). *Al-Hadith and Al-Muhaddithoon*, Publisher, Dar Al-Fikr Al-Arabi - Cairo, second edition.
- Abu Shahba, Muhammad bin Muhammad bin Suwailam (DT). *The mediator in the sciences and terminology of hadith*. (In Arabic), publisher: Dar al-Fikr al-Arabi.
- Abu Naim Ahmed bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mahran Al-Asbahani (1419 AH - 1998). *Knowledge of the Companions*. (In Arabic), investigation: Adel bin Youssef Al-Azzazi, publisher: Dar Al-Watan Publishing, Riyadh, Edition: First.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi (1422 AH). *Al-Masnad Al-Sahih Al-Musnad Al-Musnad from the matters of the Messenger of God, his Sunnah and his days*. (In Arabic), investigation: Muhammad Zuhair Al-Nasir, Dar Touq Al-Najat, Edition: 1.
- Al-Bazzar, Abu Bakr Ahmed bin Amr bin Abdul Khaliq bin Khallad bin Obaid Allah Al-Ataki (begin 1988, ended 2009), *Musnad Al-Bazzar published in the name of Al-Bahr Al-Zakhkhar*. (In Arabic), Library of Science and Governance - Madinah Edition: First.
- Al-Gawhari, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Farabi (1987). *Al-Sahih Taj Al-Lughah wa Sahih Al-Arabiya: (3/1287)*. (In Arabic), investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm for Millions - Beirut Edition: Fourth.

Hammad, Nafez Hassan (2013). *The Companions' Approach in Verifying the Narrator and Narrator*. (In Arabic), Research Presented to the Conference of the Companions and the Prophetic Sunnah: November: 2013. Jordan.

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi (1998). *The Great Mosque - Sunan Al-Tirmidhi*. (In Arabic), Investigator: Bashar Awad Maarouf, Publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut).

Al-Khatib Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed bin Ali bin Thabit bin Ahmed bin Mahdi. *Enough in the Science of Novel*. (In Arabic), Investigator: Abu Abdullah Al-Sourqi, Ibrahim Hamdi Al-Madani, Scientific Library - Medina.

Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz (1998). *Tadhkira al-Hafiz*. (In Arabic), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut-Lebanon, Edition: First.

Al-Sakhawi, Shams Al-Din Abu Al-Khair Muhammad bin Abdul Rahman bin Muhammad bin Abi Bakr bin Othman (2003 AD). Fath Al-Mugheeth. *Explaining the modern millennium of the Iraqi*. (In Arabic), Ali Hussein Ali, Library of the Sunnah, Egypt, Edition: First.

Rabouzi, Samir (2021). *The Companions' Care in the context of the Maqam and their approach to transmitting and securing it - Sahih Al-Bukhari as a model-*. (In Arabic), Al-Manhal Journal, Volume: (7), Issue: (2).

Al-Zarkashi, Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahader (1998). *Jokes on the introduction of Ibn al-Salah*. (In Arabic), investigator: d. Zine El Abidine Bin Muhammad Bala Farij, Lights of the Salaf - Riyadh, Edition: First.

Al-Saheb, "Mohamed Eid" Mahmoud (2020). *Writing the hadith in the era of the Companions, may God be pleased with them, and its implications for the narration*. (In Arabic), the Journal of the Islamic University of Islamic Studies - Gaza: Volume/28.

Al-Safadi, Salah al-Din Khalil bin Aybak bin Abdullah (2000). *Al-Wafi with Deaths*. (In Arabic), investigator: Ahmad Al-Arnaout and Turki Mustafa, Heritage Revival House - Beirut.

Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami. *The Great Dictionary*. (In Arabic), Investigator: Hamdi bin Abdul Majeed, Ibn Taymiyyah Library - Cairo, Edition: Second.

Mezyed, Ali Abdel Basset (DT). *The Curriculum of the Modernists in the First Hijri Century to the Present time*. (In Arabic), Publisher: The Egyptian General Book Authority.

Muslim, Ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Nisaburi. *Al-Musnad Al-Sahih Al-Sahih Brief Transfer of Justice from Justice to the Messenger of God ﷺ Sahih Muslim*. (In Arabic), Investigator: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut.

Al-Nasa'i, Abu Abd al-Rahman Ahmad ibn Shuaib ibn Ali al-Khorasani (1986). *Al-Mujtaba from Al-Sunan = Al-Sunan Al-Sughra for An-Nasa'i*. (In Arabic), Investigator: Abdel Fattah Abu Ghuddah. Islamic Publications Office - Aleppo, Edition: Second.

Hashem, Ahmed bin Omar bin Ibrahim bin Ismail (DT). *Writing the Prophet's Sunnah in the era of the Prophet ﷺ, and the Companions and its impact on preserving the Prophet's Sunnah*. (In Arabic), King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an in Medina.